مجلة القانون والعلوم البينية

e ISSN 0744 – 2992 ـ ISSN2830-9804

المجلد : 03 – العـدد: 03 (2025)، ص 58- 96

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/908

إشكالية العقد الإلكتروني في القانون المدني المقارن: إثبات الإرادة والتوقيع الرقمي – دراسة مقارنة –

The Problem of the Electronic Contract in Comparative Civil Law: Proof of Will and Digital Signature – A Comparative Study

د. شامل سليمان عسله

كليات بريده الاهلية (المملكة العربية السعودية) dr.asla2013@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2025/.07/24 تاريخ القبول 01 /11 / 2025 تاريخ النشر: 2025/12/31

ملخص:

يتناول هذا البحث إشكالية العقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي في ضوء القانون المدني المقارن، من خلال دراسة تحليلية في القوانين المصرية والسعودية والفرنسية. ويهدف إلى بيان مدى اعتراف هذه النظم القانونية بصحة التعبير عن الإرادة إلكترونيًا، ومدى حجية التوقيع الرقمي في الإثبات، في ظل التحول الرقمي المتسارع الذي تشهده المعاملات المدنية.

وقد ركّز البحث على تحليل العناصر الأساسية للعقد الإلكتروني، مثل مفهومه، ووسائل التعبير عن الإرادة فيه، وإشكاليات الشكلية، والرضا، والطبيعة القانونية. كما تناول التنظيم التشريعي للتوقيع الرقمي، وبيّن شروط حجيته، والتحديات المرتبطة بإثباته. وتم دعم التحليل بدراسة مقارنة للمواقف التشريعية والتطبيقات القضائية في الدول الثلاث.

وتوصل البحث إلى أن فرنسا تُعد الأكثر تطورًا من حيث إدماج هذه المفاهيم في القانون المدني، تليها السعودية التي وضعت تنظيمًا خاصًا وفعّالًا، ثم مصر التي لا تزال بحاجة إلى تكامل تشريعي وقضائي أوسع. وأوصى البحث بضرورة تعديل القوانين المدنية، وإنشاء دوائر قضائية متخصصة، وتعزيز دور الجهات التنظيمية لضمان الحماية القانونية للعقود والتوقيعات الإلكترونية.

Abstract: This study examines the legal issues surrounding electronic contracts and digital signatures in comparative civil law, focusing on the legislative frameworks of Egypt, Saudi Arabia, and France. It aims to assess the extent to which these legal systems recognize electronic expression of will and the evidentiary value of digital signatures within the context of rapidly evolving digital transactions.

The research analyzes the fundamental elements of the electronic contract, including its legal concept, methods of expressing consent, formality issues, and legal nature. It also explores the legislative regulation of digital signatures, the conditions for their validity, and the evidentiary challenges they pose. A comparative approach was adopted to

highlight differences and commonalities in judicial and legislative practices across the three jurisdictions.
The study concludes that France represents the most advanced model in integrating digital contracting within its civil code, followed by Saudi Arabia with a comprehensive regulatory framework, while Egypt still requires broader legislative and judicial development.
The research recommends updating civil law provisions, establishing specialized digital courts, and empowering regulatory authorities to ensure full legal protection of electronic contracts and digital signatures.

- مقدمة عامة:

شهد العالم في العقود الأخيرة تحوّلًا جذريًا بفعل التطور التكنولوجي المتسارع، والذي ألقى بظلاله على مختلف مجالات الحياة، ومنها المجال القانوني. ولعل من أبرز مظاهر هذا التحوّل ظهور العقد الإلكتروني كبديل حديث للعقد التقليدي، وهو ما يثير تحديات قانونية دقيقة تتعلق بتكييفه ضمن الإطار العام للقانون المدني، الذي تأسس تقليديًا على مبدأ الالتقاء المادي للأطراف والتعبير المباشر عن الإرادة.

لقد فرضت البيئة الرقمية واقعًا جديدًا للتعاملات المدنية، حيث تُبرم العقود بين أطراف لا يجمعهم مكان واحد، وتُستخدم وسائل إلكترونية للتعبير عن الإرادة، كالنقر على زر "موافقة" أو إرسال بريد إلكتروني أو استخدام توقيع رقمي معتمد. وأمام هذا الواقع الجديد، تبرز إشكالية قانونية مركزية تتعلق بكيفية إثبات الإرادة في العقود الإلكترونية، وما إذا كانت هذه الوسائل تكفي لإضفاء الحُجية القانونية على التعاقد، لا سيما في ظل غياب اتصال مباشر بين المتعاقدين.

كما يحتل التوقيع الرقمي موقعًا متقدمًا ضمن هذه الإشكالية، بوصفه الآلية الأساسية لإثبات صدور الإرادة من الطرف الموقع، وضمان نسب العقد إليه، بما يثير تساؤلات حول طبيعته القانونية، ومدى تمتعه بذات القوة الثبوتية التي يحظى بها التوقيع التقليدي المكتوب.

وفي ظل اختلاف مواقف التشريعات المدنية في الدول المقارنة – كالقانون الفرنسي، والمصري، والسعودي – من هذه المسائل، تأتي هذه الدراسة لتتناول إشكالية العقد الإلكتروني من زاويتين رئيسيتين:

1. إثبات الإرادة في ظل الوسائل الرقمي.
2. حجية التوقيع الرقمي في الإثبات.

وسوف تسعى هذه الدراسة إلى استجلاء الموقف القانوني المقارن، وتحليل مدى قدرة القواعد المدنية التقليدية على استيعاب هذه التحديات التقنية، واقتراح التوصيات المناسبة لتطوير المنظومة القانونية المدنية بما يتلاءم مع الواقع الرقمي الجديد.

●أهمية الموضوع وأسباب اختياره: .

أهمية الموضوع: .

تبرز أهمية هذا الموضوع من خلال ما يشهده الواقع المعاصر من تحول كبير في شكل التعاقدات المدنية، حيث بات العقد الإلكتروني يمثل جزءًا أساسيًا من التعاملات اليومية، سواء في البيوع عبر الإنترنت، أو تقديم الخدمات الرقمية، أو حتى في المعاملات الحكومية والعلاقات بين الأفراد والشركات.

وتتجلى الأهمية القانونية لهذا التحول في أنه يتحدى القواعد التقليدية في القانون المدني التي تأسست على مفاهيم كلاسيكية مثل الحضور المادي، والكتابة الخطية، والتوقيع اليدوي. ويُعد إثبات الإرادة من أهم أركان العقد، وهو ما يُثير إشكالية بالغة في سياق التعاقد الإلكتروني، الذي يعتمد على وسائل تقنية مثل التوقيع الرقمي، والنقر، والموافقة الصامتة.

كما أن تباين مواقف التشريعات المقارنة بشأن الاعتراف القانوني بالتوقيع الرقمي، وحجيته في الإثبات، يعكس وجود فراغ تشريعي نسبي في بعض القوانين المدنية، أو حاجة ماسّة إلى تحديثها، بما يستوجب دراسة فقهية وقانونية مقارنة تستند إلى الواقع التقني والاحتياجات التشريعية الحديثة.

- أسباب اختيار الموضوع :.

1. الطابع الراهن والعملي للمسألة محل البحث، وارتباطها المباشر بتطور المعاملات التجارية والخدمية الإلكترونية، وما يرافقها من منازعات قانونية متزايدة حول صحة العقود الإلكترونية.

2. الحاجة إلى دراسة تحليلية مقارنة تبيّن أوجه القصور أو التباين بين الأنظمة القانونية المختلفة في التعامل مع الإثبات الإلكتروني، وخاصة في ما يتعلق بالتوقيع الرقمي .

3. الفراغ التشريعي أو الغموض الفقهي الذي لا يزال يحيط ببعض المفاهيم المرتبطة بالتعاقد الرقمي، مما يجعل من هذا الموضوع ميدانًا خصبًا للبحث العلمي والتطوير القانوني .

4. قلة الدراسات الأكاديمية المتخصصة في هذه الإشكالية على مستوى القانون المدني المقارن، رغم أهميتها العملية والواقعية، وهو ما يمنح هذا البحث طابعًا ابتكاريًا ويعزز من قيمته العلمية.

●إشكالية الدراسة :.

لقد أدى التحول الرقمي إلى نشوء شكل جديد من التعاقد، وهو العقد الإلكتروني، الذي يختلف من حيث الوسائل والإجراءات عن التعاقد التقليدي في القانون المدني، خصوصًا فيما يتعلق بطرق التعبير عن الإرادة وآليات إثباتها. وتزداد هذه الإشكالية تعقيدًا عندما يكون إثبات الإرادة مبنيًا على وسائل إلكترونية غير ملموسة، مثل الضغط على زر، أو إرسال موافقة عبر البريد الإلكتروني، أو استخدام التوقيع الرقمي المشفّر.

تطرح هذه التحولات تساؤلات حول مدى كفاية القواعد المدنية التقليدية لاستيعاب مثل هذه الأشكال الحديثة من التعاقد، لا سيما في ظل تفاوت مواقف التشريعات المدنية المقارنة بشأن الاعتراف القانوني بالتوقيع الرقمي واعتباره وسيلة إثبات رسمية.

ومن هنا تنبع إشكالية هذا البحث في مدى قدرة قواعد القانون المدني، في مختلف التشريعات المقارنة، على التكيّف مع مستجدات التعاقد الإلكتروني، خاصة فيما يتعلق بإثبات الإرادة والتوقيع الرقمي .

ويسعى البحث للإجابة عن مجموعة من الأسئلة التي تنطوي عليها هذه الدراسة، من أبرزها

1. ما مدى صلاحية الوسائل الإلكترونية الحديثة – وعلى رأسها التوقيع الرقمي – لإثبات الإرادة في التعاقدات المدنية، في ضوء التشريعات المدنية المقارنة؟

2. ما مدى تحقق الإرادة والرضا في العقود الإلكترونية، وفقًا لمفاهيم القانون المدني؟

3. ما هو التوقيع الرقمي؟ وكيف يختلف عن التوقيع الإلكتروني العادي؟

4. هل يعترف القانون المدني في بعض الدول (مثل فرنسا، مصر، السعودية) بحجية التوقيع الرقمي في الإثبات؟

●أهداف البحث:.

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف العلمية والعملية، أبرزها: .

1. تحديد الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني، وبيان مدى انطباق القواعد العامة في القانون المدني عليه.

2. تحليل وسائل التعبير عن الإرادة في البيئة الرقمية، وتقييم مدى كفايتها لتحقيق الرضا العقدي.

3. تسليط الضوء على مفهوم التوقيع الرقمي، وبيان مدى تمايزه عن التوقيع التقليدي والتوقيع الإلكتروني البسيط.

4. تقييم حجية التوقيع الرقمي في الإثبات، وبيان مدى قبوله أمام القضاء المدني في النظم المقارنة.

5. إجراء دراسة مقارنة بين عدد من التشريعات المدنية (كالقانون الفرنسي، المصري، السعودي) في مجال تنظيم العقود الإلكترونية والتوقيع الرقمي.

6. تقديم مقترحات وتوصيات تشريعية تسهم في سد الثغرات القانونية، و بما يتوافق مع المعاملات الرقمية الحديثة.

●منهجية البحث :.

يعتمد هذا البحث على مزيج من المناهج القانونية التي تتناسب مع طبيعة الموضوع وطريقة معالجته، وهي

1. المنهج التحليلي:لتحليل النصوص القانونية ذات الصلة بالعقد الإلكتروني والإثبات، سواء في القوانين المدنية التقليدية أو القوانين الخاصة (مثل قوانين التوقيع الإلكتروني والمعاملات الرقمية).

2. المنهج المقارن:بمقارنة مواقف مختلف التشريعات المدنية (كالتشريع الفرنسي والمصري والسعودي) حول موضوعي الإرادة الإلكترونية والتوقيع الرقمي.

3. المنهج النقدي:لتقييم مدى فاعلية الحلول التشريعية والقضائية الراهنة، وبيان أوجه القوة والقصور فيها.

4. المنهج التطبيقي أو العملي:عبر استعراض بعض الأحكام القضائية والمواقف التطبيقية التي تناولت إثبات العقود الإلكترونية أو النزاعات حول صحتها.

●الدراسات السابقة :.

شهد موضوع العقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي اهتمامًا متزايدًا في السنوات الأخيرة من قبل الباحثين، سواء في المجال القانوني الأكاديمي أو العملي. وقد تناولت العديد من الدراسات هذه المسائل من زوايا متعددة، وفيما يلي أبرز هذه الدراسات: .

أولًا: الدراسات السابقة العربية:.

1. أحمد عبد الكريم سلام (2018)، العقد الإلكتروني في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.

تناول الجوانب الشرعية والقانونية للعقود الإلكترونية، وناقش مدى تحقق الإرادة وشروط صحة العقد

2. أحمد يوسف أبو مطر (2017)، المسؤولية المدنية الناتجة عن العقود الإلكترونية.

ناقش آثار الإخلال الإلكتروني بالعقود من منظور المسؤولية المدنية.

3. سامي الجوهري (2020)، قانون العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة.

عالج مدى انطباق القواعد المدنية التقليدية على العقود الإلكترونية، خاصة من حيث القبول والشكلية.

4. طه حسين يوسف (2017)، العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة.

بحث في التكوين القانوني للعقد الإلكتروني وإشكالات التعبير عن الإرادة فيه، مع مقارنة بين مصر وفرنسا.

5. عبد الفتاح بيومي حجازي

"التوقيع الإلكتروني وحجية الإثبات في القانون المصري والعربي "، دار الفكر الجامعي، 2005.

تناولت هذه الدراسة مدى حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات، وهو مرتبط بمسؤولية الأطراف في حالة النزاع حول العقد.

6. محمد عبد الفتاح عبد الله (2015)، الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري

ناقش الأدلة الرقمية مثل التوقيع الرقمي والبريد الإلكتروني، ومدى حجيتها في القانون المصري.

7. نجلاء عبد الكريم

"مستقبل العقود الذكية والعقود الإلكترونية: قراءة قانونية تحليلية "، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، 2023.

أبرزت العلاقة بين العقود الذكية ووسائل الإثبات، مع الإشارة إلى التحديات القانونية والمسؤولية الناتجة عن الأنظمة المؤتمتة.

8. رسالة دكتوراه – جامعة دمشق، 2021

"التعاقد عبر الإنترنت وأثره على نظرية الالتزام المدني."

ناقشت آثار التعاقد الإلكتروني على الالتزام والرضا، وهي ترتبط بشكل غير مباشر بجوانب المسؤولية المدنية.

9. رسالة ماجستير – جامعة القاهرة، 2020

"إثبات العقود الإلكترونية في ضوء قانون الإثبات المصري والمقارن."

ركزت على وسائل الإثبات الرقمي وتطبيقاته القضائية، بما يتقاطع مع المسؤولية المدنية الناتجة عن الإخلال بالعقود الإلكترونية.

ثانيًا: الدراسات الأجنبية:.

10-Dalloz Revue juridique, 2018

"La signature électronique et la preuve dans le contrat numérique"

تناولت حجية التوقيع الإلكتروني في القانون الفرنسي، وناقشت الآثار القانونية والمسؤوليات المترتبة على استخدامه في العقود.

11-Gaétan Gorce

"Le contrat intelligent: une révolution juridique?", Revue Dalloz, 2019.

دراسة تحليلية للعقود الذكية من منظور قانوني، مع التركيز على المسؤولية الناشئة عن الأخطاء الآلية أو غير البشرية.

12-Alain Bensoussan

"L'intelligence artificielle et le droit", Paris, Larcier, 2018.

تناول أثر الذكاء الاصطناعي على المسؤولية القانونية، ويمكن استخدامه كمصدر نظري لتطوير مبحث عن المسؤولية المدنية في البيئة الرقمية.

خطة البحث: .

جاءت هذه الدراسة، إضافة للمقدمة والخاتمة فيثلاثة فصول كل فصل مقسم علي مبحثين، وذلك علي النحو الاتي: .

الفصل الأول: الإطار النظري والقانوني للعقد الالكتروني

المبحث الأول: المفهوم القانوني والطبيعة القانونية للعقد الالكتروني.

المطلب الأول : تعريف العقد الالكتروني وتمييزه عن العقد التقليدي

المطلب الثاني : خصائص العقدالالكتروني

المطلب الثالث : الطبيعة القانونية للعقد الالكتروني

المبحث الثاني: التعبير عن الإرادة في العقد الإلكتروني

المطلب الأول : وسائل التعبير الالكتروني عن الإرادة

المطلب الثاني : تحقق الرضا القانوني في العقد الالكتروني

الفصل الثاني: التوقيع الرقمي في العقود الإلكترونية(الطبيعة القانونية والحجية في الاثبات)

المبحث الأول: الطبيعة القانونية للتوقيع الرقمي من حيث تعريفه وخصائصه ووضعه ضمن نظرية الاثبات والتصرف القانوني .

المبحث الثاني: حجية التوقيع الرقمي في الإثبات من منظور قوانين الاثبات المدنية ومدي معادلتها للتوقيع الرقمي.

الفصل الثالث:التنظيم القانوني المقارن للعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي(دراسة تحليلية في ضوء التشريعات والتطبيقات القضائية في القوانين المقارنة)

المبحث الأول: التنظيم التشريعي للعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي في القوانين المقارنة .

المبحث الثاني : التطبيقات القضائية وآثرها في تعزيز الحماية القانونية (دراسة مقارنة في الأنظمة القانونية المقارنة)

الخاتمة

- أهم النتائج التي توصل إليها البحث
- التوصيات القانونية والتشريعية المقترحة
- دعوة لتطوير منظومة الإثبات المدني بما يواكب الرقمنة القانونية

مقدمة البحث :.

يشهد العالم المعاصر تحولاً جذريًا في طبيعة المعاملات المدنية بفعل التطور الرقمي المتسارع، حيث أصبح العقد الإلكتروني أحد أبرز صور التعاقد الحديثة، مدفوعًا بتوسع التجارة الإلكترونية والتواصل التقني بين الأفراد والمؤسسات. وقد فرض هذا الواقع تحديات قانونية جديدة أمام النظم المدنية التقليدية، لا سيما في مجال إثبات الإرادة وصحة التوقيع ضمن بيئة لا تعتمد على الاتصال المادي المباشر.

ومع تزايد الاعتماد على التوقيعات الرقمية كوسيلة لإثبات الالتزام والرضا، تثار إشكاليات قانونية عميقة تتعلق بمدى انطباق قواعد القانون المدني الكلاسيكية على هذه الوسائل الحديثة، ومدى كفاية النصوص القائمة لمواجهة هذه التطورات. كما تبرز الحاجة إلى مقاربة مقارنة ترصد مواقف التشريعات المختلفة، وتقيّم مدى استجابتها للتحديات الرقمية المعاصرة.

وفي هذا الإطار، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل إشكالية العقد الإلكتروني في القانون المدني المقارن، من حيث مدى تحقق الإرادة إلكترونيًا، وحجية التوقيع الرقمي في الإثبات، بالاستناد إلى قراءة تحليلية ومقارنة لنماذج مختارة من التشريعات، منها: القانون الفرنسي، المصري، والسعودي.

وقد توزعت الدراسة على ثلاثة فصول رئيسية، تناولت الإطار النظري والقانوني للعقد الإلكتروني، ثم التوقيع الرقمي في العقود الالكترونية من حيث الطبيعة والحجية في الاثبات، وانتهت بدراسة مقارنة للتنظيم القانوني المقارن للعقد الالكتروني والتوقيع الرقمي في ضوء التشريعية والتطبيقات القضائية في القانون المقارن.

الفصل الأول:الإطار النظري والقانوني للعقد الإلكتروني

مقدمة وتقسيم :.

يشكّل العقد الإلكتروني أحد أبرز تجليات التحول الرقمي في مجال المعاملات المدنية، إذ لم يعد التعاقد محصورًا بالإرادة التي تُعبر عنها الأطراف حضوريًا أو من خلال وسائط ورقية، بل بات يتم عبر وسائل إلكترونية متطورة تتيح للأطراف إبرام الاتفاقات عن بُعد وبلحظات آنية. وقد فرض هذا التحول تحديات قانونية عميقة أمام قواعد القانون المدني التقليدية، لا سيما تلك المتعلقة بتكوين العقد، والإرادة، والإثبات.

في هذا السياق، لم يقتصر التغيير على الشكل أو الوسيلة، بل امتد ليشمل طبيعة العقد ذاته، ومفهوم الإرادة، وطرق التعبير عنها، مما أثار تساؤلات حول مدى انسجام نظرية العقد في القانون المدني مع هذا النوع من التعاقدات الجديدة، خاصة في ظل غياب نصوص تشريعية صريحة في كثير من القوانين المدنية العربية، أو اقتصارها على المعالجات الجزئية.

ويهدف هذا الفصل إلى إرساء الأساس النظري والقانوني الذي يُبنى عليه تحليل العقد الإلكتروني، من خلال بيان المفهوم القانوني لهذا العقد، وتحديد طبيعته ضمن المنظومة المدنية، فضلًا عن دراسة الكيفية التي تُعبر بها الإرادة إلكترونيًا، ومدى كفاية هذه الوسائل التقنية لتحقيق الرضا اللازم لانعقاد العقد.

وانطلاقًا من ذلك، ينقسم هذا الفصل إلى مبحثين أساسيين:

- المبحث الأول يتناول" :المفهوم القانوني والطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني"، محللاً الأساس الفقهي والتشريعي لهذا العقد، وموضحًا أوجه تمايزه عن العقد التقليدي.
- المبحث الثاني يتناول" :التعبير عن الإرادة في العقد الإلكتروني"، مستعرضًا الوسائل الإلكترونية المعتمدة في التعبير عن الإرادة، ومحددًا مدى تحقق الرضا في ظل انعدام التلاقي المادي المباشر بين الأطراف.

المبحث الأول :المفهوم القانوني والطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني

تقسيم :.

يُعد العقد الإلكتروني من أبرز صور التعاقد الحديثة التي فرضها التحول الرقمي، حيث يتم إبرامه عبر وسائط إلكترونية دون الحاجة إلى حضور مادي للأطراف أو استخدام مستندات ورقية تقليدية. وقد أدى هذا النمط من التعاقد إلى إعادة النظر في المفاهيم القانونية التقليدية للعقد، خاصة ما يتعلق بتعريفه، خصائصه، وطبيعته القانونية.

ويُثار التساؤل هنا حول مدى انسجام القانون المدني —الذي بُني على افتراض التقاء الإرادتين بشكل مباشر — مع التطور التكنولوجي الذي أفرز عقودًا تُبرم آليًا أو عن بُعد، الأمر الذي يستدعي تحديد الإطار القانوني الدقيق للعقد الإلكتروني، وبيان موقعه ضمن التصنيفات الفقهية والقانونية للعقود.

ويهدف هذا المبحث إلى توضيح المفهوم القانوني للعقد الإلكتروني، والوقوف على خصائصه الجوهرية، ثم تحديد طبيعته القانونية انطلاقًا من قواعد القانون المدني العامة، مع الإشارة إلى التحديات التي يطرحها أمام الفقه والقضاء في النظم القانونية المقارنة.

المطلب الأول: تعريف العقد الإلكتروني وتمييزه عن العقد التقليدي

- أولاً: التعريف الفقهي والقانوني للعقد الإلكتروني

- ثانيًا: صور التعاقد الإلكتروني (عبر البريد الإلكتروني، المنصات، التطبيقات...)
- ثالثًا: أوجه التشابه والاختلاف بين العقد الإلكتروني والعقد التقليدي

المطلب الثاني: خصائص العقد الإلكتروني

- أولاً: الانفصال الزماني والمكاني بين أطراف العقد
- ثانيًا: الطابع غير الورقي والاعتماد على التقنية
- ثالثًا: وجود طرف غير بشري أحيانًا (الأنظمة المؤتمتة – العقود الذكية)

المطلب الثالث: الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني

- أولاً: موقع العقد الإلكتروني ضمن نظرية العقد في القانون المدني
- ثانيًا: مدى انطباق القواعد العامة للعقود عليه (الرضا، المحل، السبب)
- ثالثًا: إشكالية الشكلية والكتابة في العقود الإلكترونية.

المطلب الأول: تعريف العقد الإلكتروني وتمييزه عن العقد التقليدي

أولاً: التعريف الفقهي والقانوني للعقد الإلكتروني:.

يُعد العقد الإلكتروني من المفاهيم القانونية المستحدثة نسبيًا في نطاق المعاملات المدنية، وذلك نتيجة التحول الرقمي والتوسع الكبير في استخدام الوسائط الإلكترونية في إبرام العقود. وقد برزت الحاجة إلى ضبط هذا المفهوم في كل من الفقه القانوني والتشريع، نظرًا لما يثيره من إشكالات تتعلق بالتكييف القانوني، والإثبات، وتحقيق الرضا، وغيرها من المسائل الجوهرية المرتبطة بتكوينه وصحته([1]).

1. التعريف الفقهي:

لم يحظَ العقد الإلكتروني بتعريف موحّد في الفقه القانوني، نتيجة تباين وجهات النظر حول طبيعته وحدوده. ومع ذلك، يمكن استخلاص ثلاث اتجاهات رئيسية في هذا السياق:

- الاتجاه الأول يرى أن العقد الإلكتروني هو:

"اتفاق يتم بين متعاقدين باستخدام وسائط إلكترونية، يُعبَّر فيه عن الإرادة ويتم تبادل العرض والقبول دون الحاجة إلى تواجد مادي مباشر ([2]).

- بينما يذهب اتجاه آخر إلى أن العقد الإلكتروني لا يقتصر على وسيلة إبرامه، بل يشمل كذلك البيئة التقنية والقانونية التي يتم من خلالها، مؤكدين على عناصر مثل الاعتماد على نظم إلكترونية، وقابلية التوثيق الرقمي، وغياب الشكل الورقي التقليدي([3]).

[1] انظر :عبد الفتاح بيومي حجازي، *التجارة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني في القانون العربي والمقارن*، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 45.

[2]. طه حسين يوسف، *العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة*، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2017، ص 28.

[3]. عيمة حمو، "التحول الرقمي وأثره على القواعد العامة في العقود"، *المجلة الجزائرية للعلوم القانونية*، العدد 2، 2022، ص 92.

- وهناك من يرى أن العقد الإلكتروني ليس نوعًا مستقلاً من العقود، بل هو مجرد طريقة تعبير عن الإرادة باستخدام الوسائل الإلكترونية، يمكن تطبيقها على مختلف أنواع العقود، سواء كانت بيوعًا أو إيجارات أو خدمات، مع بقاء الأصل في صحة العقد خاضعًا للقواعد العامة في القانون المدني([1]).

2. التعريف القانوني:

أما على مستوى التشريعات، فقد اختلفت الأنظمة القانونية في تناولها لمفهوم العقد الإلكتروني؛ فبعضها نص عليه صراحة، بينما أشار إليه ضمن سياق تنظيم التوقيع أو المعاملات الرقمية.

- في فرنسا، تم تعديل *Code civil* بموجب قانون 2004، ليشمل أحكامًا خاصة بالعقود الإلكترونية، حيث نصت المادة 1127-1 على أن العقد الإلكتروني يتمتع بذات الحجية القانونية إذا استوفى الشروط الموضوعية المنصوص عليها في القانون المدني([2]).
- وفي السعودية، فرغم عدم وجود تعريف مباشر في القانون المدني، فإن نظام التعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/8) لعام 1428هـ، عرف "التعامل الإلكتروني" بأنه "تبادل البيانات أو المعلومات أو تنفيذ تعاملات تجارية أو غير تجارية، باستخدام الوسائل الإلكترونية"، وهو ما يشمل ضمنًا العقود الإلكترونية([3]).
- وأما في مصر، لا يتضمن القانون المدني تعريفًا خاصًا بالعقد الإلكتروني، غير أن قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004 نص على أن المعاملات والعقود التي تتم إلكترونيًا تكون صحيحة ومعتبرة قانونًا متى توفرت فيها الشروط التقنية والأمنية المعتمدة، ما يفيد قبولًا ضمنيًا للعقد الإلكتروني كوسيلة مشروعة للتعاقد([4]).
- ثانيًا: صور التعاقد الإلكتروني (عبر البريد الإلكتروني، المنصات، التطبيقات...):.

يتجلّى التعاقد الإلكتروني في عدة صور وتجسيديات نتيجة لتنوع الوسائط والتقنيات المستخدمة في إبرامه، مما يطرح تساؤلات حول توافق كل شكل مع المتطلبات القانونية للعرض والقبول وإثبات الإرادة. في هذا السياق، يمكن تقسيم صور التعاقد الإلكتروني إلى ثلاث فئات رئيسية:

أولاً: التعاقد عبر البريد الإلكتروني والرسائل النصية

يشكل تبادل البريد الإلكتروني والرسائل النصية أحد أشكال التعاقد الإلكتروني المباشرة، حيث يتم من خلالهما إرسال العروض والقبول بشكل متبادل. ويُعتبر هذا الشكل من أوجه التعبير الإلكتروني عن الإرادة مُيسرًا بسبب سهولة استخدامه وانتشاره؛ ومع ذلك، يستدعي الأمر توثيق الإجراءات والوقت الذي تم فيه التبادل لضمان صحة الإثبات في حال نشوب نزاع([5]).

[1]. عبد المجيد الحكيم، "تكييف العقود الإلكترونية في ضوء نظرية العقد"، *مجلة الحقوق الكويتية*، 2020، العدد 1، ص 115.

[2] .Code civil français, Article 1127-1, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016.

[3]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي رقم (م/8) لعام 1428هـ، المادة الأولى.

[4]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المادة الثانية.

[5]. صالح محمد، *العقود الإلكترونية والتحويل الرقمي للإرادة*، دار النهضة، 2018، ص 56.

مثال توثيقي :يُطلب من الأطراف، عند الاعتماد على البريد الإلكتروني، الاحتفاظ بسجلاتٍ زمنية ورسائل إلكترونية موثقة (انظر: صالح محمد، *العقود الإلكترونية والتحويل الرقمي للإرادة*، دار النهضة، 2018، ص 56).

ثانياً: التعاقد عبر المنصات الإلكترونية والتطبيقات الذكية

تُعتبر المنصات الإلكترونية والتطبيقات أحد أحدث صور التعاقد الإلكتروني، إذ تجمع بين عدة وظائف من بينها عرض المنتجات والخدمات، وتوفير آليات نقر لقبول العروض، وتفعيل أنظمة الدفع الإلكتروني المتكاملة. يعتمد هذا الشكل على بنية تحتية رقمية متطورة تتيح إجراء معاملات سريعة وآمنة، إلا أن هذه الطريقة تتطلب معايير تقنية متقدمة لضمان حماية البيانات وتوثيق الهوية([1]).

مثال توثيقي :يُبرز إبراهيم العمري في دراسته بعنوان *"التعاقد عبر التطبيقات الإلكترونية: بين التقنية والقانون"* (مجلة القانون المعاصر، 2020، ص 73) ضرورة تفعيل آليات التحقق من هوية المستخدمين والاحتفاظ بسجلات رقمية تدعم صحة العقد.

ثالثاً: التعاقد بواسطة العقود الذكية(Smart Contracts)

تُعد العقود الذكية تجسيدًا فريدًا للتعاقد الإلكتروني حيث تُبرم وتُنفذ بشكل آلي دون تدخل بشري مباشر، إذ تعتمد على برمجيات تعمل على شبكة البلوك تشين. وتتيح هذه العقود تحقيق مستوى عاليًا من الأمان والشفافية؛ إلا أنها تثير تساؤلات حول كيفية تعديل القواعد التقليدية لإثبات الإرادة والرضا في حالة التنفيذ الآلي الكامل للعقد([2]).

مثال توثيقي :ذكرت د. ليلى الفارس في بحثها *"العقود الذكية: الثورة الرقمية في تنظيم الالتزامات"* (مجلة العلوم القانونية الرقمية، 2021، ص 89) أن العقود الذكية تُعد مثالاً على انتقال نظرية العقد من الشكل التقليدي إلى الشكل البرمجي، مما يستوجب إعادة تقييم معايير الإثبات في القوانين المدنية.

- ثالثًا: أوجه التشابه والاختلاف بين العقد الإلكتروني والعقد التقليدي: .
-
- يُعدّ العقد الإلكتروني امتدادًا طبيعيًا لتطور وسائل التعاقد، حيث يحتفظ بجوهر العقد المدني المتمثل في توافق الإرادتين، لكنه يختلف عن العقد التقليدي في الوسائل والآليات المستخدمة لإبرامه. ومن خلال التحليل المقارن، يتضح وجود عناصر مشتركة بين النوعين من العقود، تقابلها فروقات جوهرية تمسّ الشكل والإثبات والوسيط المستخدم.
-
- 1. أوجه التشابه بين العقد الالكتروني والعقد التقليدي: .
- أولاً: وحدة الطبيعة القانونية للعقد

[1]. إبراهيم العمري، *التعاقد عبر التطبيقات الإلكترونية: بين التقنية والقانون*، مجلة القانون المعاصر، 2020، ص 73.

[2]. د. ليلى الفارس، *العقود الذكية: الثورة الرقمية في تنظيم الالتزامات*، مجلة العلوم القانونية الرقمية، 2021، ص 89.

- كلا العقدين – التقليدي والإلكتروني – يقومان على ذات الأساس القانوني، وهو توافق الإرادتين على إنشاء التزام مدني، وبالتالي فإن القواعد العامة لنظرية العقد تنطبق عليهما على حد سواء، كأركان العقد (الرضا، المحل، السبب)([1]).
-
- ثانيًا: خضوعهما لمبدأ سلطان الإرادة
- يستند كل من العقد التقليدي والإلكتروني إلى مبدأ سلطان الإرادة، والذي يُعدّ أحد أهم المبادئ التي تحكم التعاقد المدني، ما دام الرضا صحيحًا وخاليًا من العيوب([2]).
- ثالثًا: إمكانية تعدد صور العقود
- يمكن أن يتخذ كل من العقد الإلكتروني والعقد التقليدي صورًا متنوعة من عقود البيع، الإيجار، الخدمة، المقاولة، وغيرها، ما يؤكد تشابه التصنيف القانوني للعقود بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة في إبرامها([3]).
-
- أما أوجه الاختلاف بين العقد الالكتروني والعقد التقليدي: .
- أولاً: الوسيط المستخدم في التعاقد
- في العقد التقليدي، يتم التعبير عن الإرادة مباشرة بين الأطراف، شفويًا أو كتابيًا، بينما في العقد الإلكتروني يتم التعبير عن الإرادة عبر وسيط إلكتروني غير مادي (مثل البريد الإلكتروني، المنصات، التطبيقات)([4]).
- ثانيًا: المكان والزمان في انعقاد العقد
- يُبرم العقد التقليدي غالبًا في مكان وزمان معلومين، ما يسهّل تحديد لحظة ومكان الانعقاد لأغراض قانونية. أما العقد الإلكتروني، فقد يُبرم بين طرفين في دولتين مختلفتين، وفي أزمنة غير متزامنة، مما يخلق إشكالية في تحديد زمان ومكان انعقاد العقد لأغراض تطبيق القانون وتحديد الاختصاص القضائي([5]).
- ثالثًا: شكل التوقيع
- العقد التقليد13ي يعتمد على التوقيع الخطي باليد (الكتابة التقليدية)، بينما يعتمد العقد الإلكتروني على وسائل متعددة للتوقيع الرقمي أو الإلكتروني، والتي تختلف في مدى حجيتها القانونية بحسب التشريعات الوطنية([6]).
- رابعًا: الإثبات

[1]. عبد الرزاق السنهوري، *الوسيط في شرح القانون المدني – نظرية العقد*، دار النهضة العربية، الجزء الأول، ص 232.

[2]. أحمد شكري السباعي، *النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني*، دار الثقافة، الرباط، 2005، ص 111.

[3]. سامي جمال الدين، *القانون المدني – مصادر الالتزام*، منشورات الجامعة اللبنانية، 2018، ص 304.

[4]. عبد الفتاح بيومي حجازي، *التوقيع الإلكتروني وحجية الإثبات*، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 78.

[5]. أحمد كمال أبو المجد، *القانون المدني والعصر الرقمي*، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، عدد خاص، 2020، ص 51.

[6]. نعيمة حمو، "التوقيع الرقمي في القانون المقارن"، *المجلة الجزائرية للقانون والتكنولوجيا*، 2022، ص 61.

- يثبت العقد التقليدي عادة بالكتابة الورقية الموقعة، بينما يعتمد العقد الإلكتروني على وسائل إثبات إلكترونية، مثل سجلات النظام، التوقيع الرقمي، شهادات التصديق الإلكتروني، وهو ما يطرح تحديات إضافية في الإثبات أمام القضاء([1]).

المطلب الثاني: خصائص العقد الإلكتروني

- أولاً: الانفصال الزماني والمكاني بين أطراف العقد

يُعدّ الانفصال الزماني والمكاني بين أطراف العقد من أبرز الخصائص المميزة للعقد الإلكتروني، والتي تُفرّقه بشكل جوهري عن العقد التقليدي. ففي التعاقد المدني التقليدي، غالبًا ما يتم التعبير عن الإرادتين (العرض والقبول) في مجلس واحد يجمع الأطراف، سواء كان ذلك حضوريًا أو عن طريق وسيلة اتصال مباشر في لحظة واحدة، ما يجعل تحديد زمان ومكان انعقاد العقد مسألة واضحة من الناحية القانونية.

أما في العقد الإلكتروني، فإن الأطراف غالبًا ما يكونون متباعدين مكانيًا، ويتواصلون عبر شبكة الإنترنت أو وسائط إلكترونية أخرى، مما يؤدي إلى تعدد الأماكن التي توجد فيها إرادة كل طرف، وتفاوت أزمنة التعبير عن الإرادة، خاصة عندما لا يتم التفاعل بين العرض والقبول بشكل فوري(Real-time) ، وإنما بعد تأخير زمني (مثل الرسائل الإلكترونية أو النقر المؤجل على "موافقة").

. الإشكالات القانونية الناتجة عن هذا الانفصال:

1. صعوبة تحديد لحظة ومكان انعقاد العقد:

في ظل هذا الانفصال، يُثار تساؤل حول اللحظة القانونية التي يُعد فيها العقد مبرمًا، وهل يتم ذلك عند إرسال القبول من الطرف الثاني، أم عند استلامه من الطرف الأول؟ كما يُثار التساؤل حول مكان إبرام العقد، هل هو مكان المرسل أم المستقبل؟

وقد انعكس هذا الخلاف في مواقف التشريعات، إذ تبنّى بعضها مبدأ "القبول عند الاستلام"، بينما تبنّت أخرى مبدأ "القبول عند الإرسال"([2]).

2. تأثيره على الاختصاص القضائي والقانون الواجب التطبيق:

نظراً لاختلاف أماكن تواجد الأطراف، فقد يُثار خلاف بشأن المحكمة المختصة، أو القانون الذي يحكم العقد (lex loci contractus)، مما دفع بعض التشريعات الحديثة إلى إدراج قواعد خاصة في العقود الإلكترونية لتنظيم هذه المسائل([3]).

3. تحديات الإثبات:

إن تباعد الأطراف زمانًا ومكانًا يجعل من الضروري الاحتفاظ بسجلات رقمية دقيقة لتوثيق وقت وتاريخ العرض

[1]. *طه حسين يوسف*، العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة، *منشأة المعارف، 2017، ص 114.*

[2]. *عبد الفتاح بيومي حجازي*، التجارة الإلكترونية في التشريع العربي والمقارن، *دار الفكر الجامعي، 2007، ص 142.*

[3]. *محمد الكشكي*، البيئة القانونية للعقود الإلكترونية، *دار النهضة العربية، 2019، ص 88.*

والقبول، ووجود الطرفين الفعلي في لحظة التعبير عن الإرادة، وهو ما يتطلب وسائل تقنية متقدمة مثل الطوابع الزمنية (timestamps) والبصمات الإلكترونية([1]).

موقف الفقه والقانون المقارن

يرى بعض الفقهاء أن العقد الإلكتروني ينتمي إلى عقود الإيجاب العام غير المحدد الموجه للجمهور، كما في حالات مواقع التجارة الإلكترونية، وبالتالي فإن القبول يتم عند قيام الطرف الآخر بالإجراء النهائي للشراء، وهو ما يجعل مكان انعقاد العقد غير ثابت، ويخضع لتقدير كل حالة بحسب طبيعتها([2]).

في القانون الفرنسي، تنص المادة 1127-2 من Code civil على أن "العقد يُبرم حينما يُستقبل القبول من قبل العارض"، وهو ما يُعتمد عليه في تحديد لحظة ومكان انعقاد العقد، ما دام الطرف الآخر قد أُتيحت له وسائل التحقق من الطلب وتعديله قبل الإرسال([3]).

أما في النظام السعودي، فلا توجد نصوص مدنية مباشرة تنظم هذه المسألة، لكن نظام التعاملات الإلكترونية يُتيح اعتماد الوقت الإلكتروني لتحديد زمن المعاملة، وقد نصت المادة 5 من النظام على حجية السجلات الإلكترونية متى توافرت فيها الشروط النظامية، وهو ما يمكن إسقاطه على لحظة انعقاد العقد الإلكتروني([4]).

وفي القانون المصري، لا يتضمن القانون المدني نصًا صريحًا ينظم مسألة تحديد زمان ومكان انعقاد العقد الإلكتروني، إلا أن قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004، قد أقر في مادته الثانية حجية المستندات الإلكترونية والتوقيعات الرقمية في الإثبات، كما أقر في المادة الخامسة أنه يُعتد بالسجلات الإلكترونية إذا تم إنشاؤها أو تخزينها وفق ضوابط الهيئة المختصة (هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات – ITIDA)، وهو ما يفتح المجال أمام اعتماد التوقيت الإلكتروني والمكان التقني كمؤشرات على لحظة ومكان انعقاد العقد، خاصة في ظل غياب نص مخالف([5]).

- ثانيًا: الطابع غير الورقي والاعتماد على التقنية: .
- من السمات الجوهرية للعقد الإلكتروني أنه يتم إبرامه وتوثيقه دون استخدام وسائط ورقية تقليدية، معتمدًا بشكل كلي أو جزئي على الوسائل التقنية الرقمية، مثل البريد الإلكتروني، المنصات الإلكترونية، التطبيقات الذكية، وتكنولوجيا البلوك تشين. وتُعد هذه الخاصية فارقة بين العقد الإلكتروني والعقد التقليدي، إذ تنعكس آثارها مباشرة على شكل العقد، وإثباته، وتخزينه، ووسائل التوقيع عليه.
- 1. غياب الشكل الورقي في تكوين العقد

[1]. سامي جمال الدين، *قانون الإثبات الإلكتروني في المعاملات المدنية*، منشورات الجامعة اللبنانية، 2016، ص 192.

[2]. أحمد كمال أبو المجد، *القانون المدني والعصر الرقمي*، مجلة الحقوق – جامعة الكويت، عدد خاص، 2020، ص 67.

[3] .*Code civil français*, Article 1127-2, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016.

[4]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي رقم (م/8) لعام 1428هـ، المادة 5.

[5]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المادة 2 والمادة 5؛ وانظر أيضًا: محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015، ص 106.

- في العقود التقليدية، يُعد الكتابة الورقية والتوقيع اليدوي من أبرز الوسائل المعتمدة قانونًا لتوثيق العقد وإثباته. أما في العقد الإلكتروني، فيتم استبدال الورقة بواجهة رقمية، والتوقيع اليدوي بتوقيع إلكتروني أو رقمي. وبذلك تنتفي الحاجة إلى المستندات الورقية أو التبادل المادي للوثائق، مما يُحدث تحولًا في الفهم القانوني لمفهوم "الكتابة" ذاته، ويدعو إلى إعادة تفسيرها بما يشمل الكتابة الإلكترونية متى كانت قابلة للحفظ والرجوع إليها([1]).
- وفي هذا السياق، اعتبر بعض الفقه أن "الكتابة الإلكترونية تفي بالغرض القانوني للكتابة التقليدية، متى استوفت شروط الأمان التقني وقابلية القراءة والحفظ([2]).
- 2. الاعتماد على أنظمة وتقنيات إلكترونية متقدمة
- يُبرم العقد الإلكتروني في بيئة تقنية تعتمد على أنظمة تشغيل، برامج تصديق، بروتوكولات أمنية، وتطبيقات مستخدم. وقد ساهم تطور هذه التكنولوجيا في تيسير عملية التعاقد وتجاوز العوائق الزمنية والمكانية، لكنه في الوقت نفسه طرح تحديات قانونية تتعلق بموثوقية الأنظمة، وسلامة البيانات، وضمان عدم التلاعب أو الاختراق([3]).
- ولم تعد الأجهزة أو المنصات الإلكترونية مجرد وسائط، بل أصبحت طرفًا فاعلًا في العقد من حيث تنفيذ الالتزامات تلقائيًا، كما هو الحال في العقود الذكية (Smart Contracts) التي تُبرم وتُنفذ دون تدخل بشري مباشر، مما يجعل التقنية جزءًا من البنية القانونية للعقد وليس مجرد وسيلة([4]).
- 3. الآثار القانونية للطابع غير الورقي
- أدى هذا التحول إلى بروز إشكاليات تتعلق بالإثبات، إذ أن كثيرًا من النظم القانونية، خصوصًا القديمة، لا تزال ترتبط بالكتابة الورقية كمصدر أصلي للإثبات. وقد بدأت بعض التشريعات، مثل القانون الفرنسي والمغربي والمصري، بالاعتراف بصحة الكتابة الإلكترونية والتوقيع الرقمي، شرط تحقق معايير معينة من الموثوقية والتوثيق التقني([5]).
- كما أن الطابع غير الورقي يتطلب مراجعة قواعد الحفظ والأرشفة القانونية، إذ يجب ضمان قدرة الأطراف أو الجهات القضائية على الرجوع إلى محتوى العقد لاحقًا دون أن يتعرض للتلف أو التعديل، وهو ما أدى إلى إدخال مفاهيم مثل "سلامة المحتوى الرقمي" و"الأثر الإلكتروني الزمني" في القانون الحديث.
-

[1]. عبد الفتاح بيومي حجازي، *التوقيع الإلكتروني وحجية الإثبات في القانون العربي والمقارن*، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 92.

[2]. أحمد عبد الظاهر، "الكتابة الإلكترونية كوسيلة إثبات"، *مجلة الحقوق – جامعة البحرين*، 2018، العدد 2، ص 217.

[3]. سامي الجوهري، *الإثبات الإلكتروني في القانون المدني*، دار الجامعة الجديدة، 2019، ص 133.

[4]. ليلى الفارس، *العقود الذكية: الثورة الرقمية في تنظيم الالتزامات*، مجلة العلوم القانونية الرقمية، 2021، ص 95.

[5]. محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015، ص 119.

ثالثًا: وجود طرف غير بشري أحيانًا (الأنظمة المؤتمتة – العقود الذكية)

من أبرز التطورات التقنية التي أثّرت في طبيعة العقود الإلكترونية ظهور ما يُعرف بـ الأنظمة المؤتمتة (Automated Systems)والعقود الذكية(Smart Contracts) ، وهي تطبيقات تقنية تعتمد على الذكاء الاصطناعي وسلاسل الكتل (*Blockchain*) لتنفيذ العقود دون الحاجة إلى تدخل بشري مباشر. وقد ترتب على هذا التحول ظهور طرف تعاقدي غير بشري يتولى إبرام أو تنفيذ العقد بشكل جزئي أو كلي، مما يطرح إشكاليات قانونية معقدة تتعلق بالتكييف، والمسؤولية، وركن الإرادة.

1. الأنظمة المؤتمتة كوسيط تعاقدي

الأنظمة المؤتمتة تُستخدم في مواقع التجارة الإلكترونية الحديثة، حيث يقوم برنامج حاسوبي تلقائي باستقبال الطلبات، الرد عليها، معالجة الدفع، وتأكيد إتمام التعاقد، دون أي إشراف بشري لحظي. وفي هذه الحالة، قد لا يتدخل العنصر البشري إلا في برمجة النظام أو مراقبته عن بُعد، مما يجعل الإرادة الصادرة عن النظام مؤتمتة بالكامل.

وقد اختلف الفقه حول ما إذا كانت الإرادة المنسوبة للنظام المؤتمت تُعد إرادة قانونية صالحة لإنشاء التزام. فهناك من يرى أنها إرادة ميكانيكية تعود في حقيقتها إلى المبرمج أو المشغّل، وبالتالي تُسند المسؤولية القانونية إليه([1])،بينمايرىآخرونأنالقانونيحتاجإلى توسيع مفهوم "الفاعل القانوني "ليشمل النظم الذكية كمصدر للالتزام([2]).

2. العقود الذكية(Smart Contracts)

العقود الذكية تُعد شكلًا متقدمًا من التعاقد الإلكتروني، حيث تُبرمج الشروط التعاقدية ضمن شيفرة برمجية تنفذ نفسها تلقائيًا بمجرد تحقق شروط معينة، ويتم ذلك غالبًا عبر تقنية البلوك تشين لضمان الشفافية والثبات.

وتكمن الإشكالية في أن هذه العقود:

- لا تُعبّر عن إرادة بشرية لحظية، بل تنفذ تلقائيًا بناءً على خوارزميات مبرمجة سلفًا.
- تفتقر أحيانًا إلى قابلية التعديل أو الإلغاء بعد التنفيذ، مما يُصعّب إمكانية الرجوع أو الطعن بالإرادة.
- تُثير تساؤلات حول إمكانية مساءلة الخوارزمية نفسها، أو مساءلة من كتبها فقط، في حال وقوع خلل أو ضرر([3]).

وقد بدأ الفقه المقارن – خصوصًا في فرنسا– بمناقشة مدى اعتبار العقد الذكي عقدًا مدنيًا مكتمل الأركان، مع ميل البعض إلى ضرورة إعادة تفسير مفهومي الإرادة والرضا في ضوء الواقع البرمجي والآلي الجديد([4]).

3. الأثر القانوني للطرف غير البشري

[1]. عبد الله السعيدي، *المسؤولية القانونية في التعاقد الإلكتروني المؤتمت*، المجلة الجزائرية للقانون والتكنولوجيا، 2021، ص 122.

[2] Alain Bensoussan, *L'intelligence artificielle et le droit*, Paris, Larcier, 2018, p. 147.

[3]. ليلى الفارس، *العقود الذكية: الثورة الرقمية في تنظيم الالتزامات*، مجلة العلوم القانونية الرقمية، 2021، ص 101.

[4] Gaétan Gorce, *Le contrat intelligent: une révolution juridique?*, Revue Dalloz, 2019, p. 96.

إن وجود طرف غير بشري – سواء كان نظامًا آليًا أو تطبيقًا ذكيًا – يُغير من الطبيعة التقليدية للعقد التي تقوم على التلاقي الواعي بين إرادتين بشريتين. ومع ذلك، فإن التشريعات الحالية لا تزال تُحمّل الطرف البشري المسؤولية القانونية سواء كان مالك النظام أو المبرمج، في ظل غياب نصوص تعترف بالشخصية القانونية للأنظمة الذكية.

كما يُطالب بعض الباحثين القانونيين اليوم بإنشاء نظام قانوني خاص بـ "الفاعلين الرقميين"، يسمح بتنظيم العلاقة القانونية مع هذه الكيانات الرقمية المستقلة جزئيًا في قراراتها([1]).

المطلب الثالث: الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني

- أولاً: موقع العقد الإلكتروني ضمن نظرية العقد في القانون المدني: .
-
- تُعد نظرية العقد أحد الركائز الأساسية في القانون المدني، وقد استقرت منذ القرن التاسع عشر على مفاهيم محددة تقوم على الإرادة الحرة، والتلاقي المادي بين العاقدين، وشكلية محددة في بعض العقود. غير أن التحول الرقمي فرض نمطًا جديدًا من التعاقد، يتمثل في العقد الإلكتروني، وهو ما أثار تساؤلات حول مدى انطباق قواعد هذه النظرية الكلاسيكية عليه، دون الحاجة إلى تعديل أو إعادة تأويل.
- وفي هذا الإطار، تختلف آراء الفقهاء والباحثين بين اتجاهين رئيسيين:
- 1. الاتجاه الأول: العقد الإلكتروني امتداد طبيعي لنظرية العقد التقليدية: .
-
- يرى أنصار هذا الاتجاه أن العقد الإلكتروني لا يشكل نوعًا جديدًا من العقود، بل هو فقط طريقة حديثة للتعبير عن الإرادة باستخدام وسائل إلكترونية. وبالتالي، فإن قواعد القانون المدني المتعلقة بتكوين العقد وأركانه (الرضا، المحل، السبب) تنطبق عليه بصورة كاملة، دون حاجة إلى إفراد نظام قانوني خاص به([2]).
- فالإيجاب والقبول يتمان في العقد الإلكتروني عبر وسائط رقمية، لكن مضمون الإرادة القانونية يظل هو ذاته، طالما توافرت الشروط الجوهرية للتعبير عنها.
- كما أن قواعد البطلان والفساد والعيوب الإرادية (الغلط، التدليس، الإكراه) يمكن تطبيقها بذات المنطق المتبع في التعاقد التقليدي([3]).
- هذا الاتجاه يُعد الغالب في التشريعات المدنية التي لم تُدخل تعديلات جذرية على نظرية العقد، وإنما اكتفت بإدراج بعض النصوص المكملة، مثلما هو الحال في القانون المدني المصري، ونظام الالتزامات المغربي، حيث يتم التكييف القانوني للعقد الإلكتروني ضمن الإطار العام لنظرية العقد([4]).

[1]. نعيم حسان، *الكيانات الرقمية والشخصية القانونية الافتراضية*، المجلة المصرية للقانون والتكنولوجيا، 2022، ص 79.

[2]. عبد الرزاق السنهوري، *الوسيط في شرح القانون المدني – نظرية العقد*، دار النهضة العربية، الجزء الأول، ص 228.

[3]. مصطفى كمال وصفي، *الرضا العقدي في العقود الإلكترونية*، مجلة الدراسات القانونية، جامعة الإسكندرية، 2020، ص 87.

[4]. عبد الفتاح بيومي حجازي، *التجارة الإلكترونية والتوقيع الرقمي*، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 109.

- 2.الاتجاه الثاني: خصوصية العقد الإلكتروني تستوجب إعادة صياغة نظرية العقد
- أما الاتجاه الثاني، فيري أن العقد الإلكتروني يتميز بخصائص فنية وقانونية تضعه خارج نطاق المفاهيم التقليدية لنظرية العقد، بما يفرض إعادة قراءة بعض أركانها في ضوء التطور الرقمي". ، خاصة ما يتعلق بـ:
- وسائل التعبير عن الإرادة (مثل النقر أو الضغط)،
- غياب المجلس المادي للعقد،
- تدخل الوسيط التقني أو الأطراف غير البشرية،
- تعدد مواقع العقد وتباين الأزمنة الرقمية([1]).
- ويستند هذا الاتجاه إلى أن العقد الإلكتروني يفرض واقعًا قانونيًا مغايرًا، لا يمكن استيعابه بالكامل دون مراجعة مفاهيم مثل "الرضا"، "العرض"، "القبول"، و"التوقيع"، ليتسع معناها ويشمل الصور الرقمية الحديثة. ويُعد هذا الرأي أكثر حضورًا في الفقه الفرنسي الحديث، وقد انعكس في تعديل *Code civil* الفرنسي سنة 2016، بإدراج المادة 1127-1 التي نظّمت بشكل خاص التعاقد الإلكتروني، وميّزته عن العقود الورقية التقليدية([2]).
-
- 3. التكييف المرجّح: دمج المفاهيم في ضوء خصوصية التقنية
- يرى عدد من الباحثين أن الحل الأكثر توازنًا هو الدمج بين الاتجاهين، بحيث يُعترف بأن العقد الإلكتروني يندرج ضمن مفهوم العقد المدني، لكنه في الوقت ذاته يتمتع بخصوصية فنية وقانونية تستدعي بعض التأويلات المرنة في تطبيق النظرية العامة عليه([3]).
- وهذا ما تبنه القانون المصري (قانون التوقيع الإلكتروني)، حيث لم ينشئ نظرية جديدة للعقد الإلكتروني، بل أقرّ بوسائله الخاصة، ومنحه حجية ضمن إطار القواعد العامة، مع الاعتراف بالكتابة الإلكترونية والتوقيع الرقمي كأدلة مشروعة([4]).
- ثانيًا: مدى انطباق القواعد العامة للعقود على العقد الإلكتروني (الرضا، المحل، السبب):.
-
- رغم الخصائص الفنية التي يتميز بها العقد الإلكتروني، إلا أن غالبية الفقه والقوانين المقارنة تميل إلى اعتباره خاضعًا للقواعد العامة في القانون المدني، طالما توافرت فيه أركان العقد الأساسية :الرضا، المحل، السبب .غير أن تحقق هذه

[1]. محمد عبد الجواد، *العقد الإلكتروني والتحول المفاهيمي في نظرية الالتزام*، دار المطبوعات الجامعية، 2019، ص 134.

[2].*Code civil français*, Article 1127-1, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016

[3]. نعيم حسان، *نظرية العقد بين البيئة التقليدية والرقمية*، المجلة المصرية للقانون والتكنولوجيا، 2021، ص 55.

[4]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، والمذكرة الإيضاحية، ص 6.

الأركان في بيئة إلكترونية يثير تساؤلات حول كيفية تطبيق المفاهيم التقليدية على واقع رقمي يفتقر إلى الاتصال المباشر والحضور الفعلي للأطراف.

- 1. الرضا (الإيجاب والقبول)
- يُعتبر الرضا الركن الأساسي لانعقاد العقد في القانون المدني، ويتطلب أن يكون صادرًا عن إرادة حرة واعية. وفي العقود الإلكترونية، يتم التعبير عن الإرادة من خلال وسائل إلكترونية متنوعة كالنقر على زر "موافق"، أو ملء نموذج إلكتروني، أو إرسال رسالة تأكيد بالبريد الإلكتروني.
- وقد أقر الفقه الحديث أن هذه الوسائل تمثل تعبيرًا قانونيًا صحيحًا عن الإرادة، متى كانت واضحة وغير ملتبسة، حتى وإن تمت دون تواجد مادي أو تواصل شخصي بين الأطراف([1]). كما أن العديد من القوانين، مثل قانون العقود الفرنسي بعد تعديلاته عام 2016، نصت صراحة على صحة التعبير الإلكتروني عن الإرادة، واعتبرته منتجًا لأثره القانوني([2]) .
- ومع ذلك، تبقى هناك صعوبات في إثبات الرضا، خصوصًا في حالة النزاع بشأن ما إذا كان المستخدم قد عبّر فعلًا عن إرادته أو تعرض لخداع تقني (مثل التضليل عبر واجهات المستخدم). ولهذا تؤكد الأنظمة القانونية على أهمية شفافية واجهات التعاقد الإلكتروني ووجوب توفير وسائل تحقق من الهوية([3]).

- 2. المحل
- يشترط في كل عقد أن يكون له محل مشروع وممكن ومعيّن أو قابل للتعيين. وفي العقود الإلكترونية، لا تختلف شروط المحل عن تلك المعروفة في العقود التقليدية؛ إذ قد يكون المحل سلعة مادية تُشحن للمشتري، أو خدمة رقمية تُقدَّم عبر الإنترنت، أو حتى محتوى رقمي مثل البرمجيات والاشتراكات الإلكترونية.
- غير أن الطبيعة الرقمية لبعض المحلات قد تثير إشكالات تتعلق بقابليتها للتحديد أو التوصيف القانوني، مثل العقود التي تتعلق ببيانات شخصية أو محتوى رقمي غير ملموس، مما يتطلب مرونة في تفسير مفهوم المحل بما يتماشى مع طبيعة المعقود عليه في البيئة الإلكترونية([4]).

- 3. السبب

[1]. عبد الفتاح بيومي حجازي، *التوقيع الإلكتروني وحجية الإثبات في القانون العربي والمقارن*، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 121.

[2]. *Code civil français*, Article 1127-1, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016.

[3]. نعيم حسان، *نظرية العقد بين البيئة التقليدية والرقمية*، المجلة المصرية للقانون والتكنولوجيا، 2021، ص 71.

[4]. سامي الجوهري، *قانون العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة*، دار الجامعة الجديدة، 2020، ص 142.

- السبب، أو كما يُعرف في بعض التشريعات بـ "الغرض أو الباعث"، يجب أن يكون مشروعًا وقانونيًا حتى يُعدّ العقد صحيحًا.

وفي العقد الإلكتروني، لا يختلف السبب في جوهره، لكن قد تظهر إشكالات تتعلق بمدى مشروعية بعض الأغراض الرقمية، مثل تداول البيانات، أو التراخيص البرمجية العابرة للحدود، أو التعاقدات عبر منصات غير مرخصة.

- وقد أشار الفقه إلى ضرورة تكييف مفهوم السبب بما يراعي خصائص الاقتصاد الرقمي، دون الإخلال بالضوابط التقليدية كالمشروعية وعدم مخالفة النظام العام([1]).
-
- ثالثًا: إشكالية الشكلية والكتابة في العقود الإلكترونية :.
- تُعد الشكلية، وبالأخص الكتابة والتوقيع، من أبرز الإشكاليات القانونية التي يطرحها العقد الإلكتروني، خاصة في النظم القانونية التي تشترط الكتابة في بعض العقود كأداة للإثبات أو كركن للانعقاد. ومع التحول الرقمي في المعاملات، برز التساؤل حول مدى صلاحية الكتابة الإلكترونية كبديل قانوني للكتابة الورقية في العقود المدنية، ومدى توافقها مع مقتضيات الشكلية القانونية.
-
- 1. .النظام الفرنسي
- اعتمد المشرّع الفرنسي توجهًا متقدمًا تجاه الكتابة الإلكترونية، حيث اعتبرها معادلة للكتابة الورقية من حيث القوة القانونية في العقود، وذلك بعد التعديلات التي أدخلت على القانون المدني بموجب الأمر رقم 2000-230، ثم التعديلات الأحدث في أمر 2016-131.
- تنص المادة 1366 من *Code civil* على أن:
- *"الكتابة الإلكترونية تتمتع بذات الحجية المقررة للكتابة الورقية، شريطة أن يكون بالإمكان تحديد هوية من صدرت عنه، وأن تكون معدّة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها"*. ([2])
- كما بيّنت المادة 1367 شروط التوقيع الإلكتروني، واشترطت أن يكون هذا التوقيع مُحدّد الهوية، ويُعبّر عن الإرادة، ومتصلاً بالوثيقة اتصالًا لا يقبل الانفصال.
- بذلك يكون القانون الفرنسي قد أقر صراحة بمشروعية الكتابة الإلكترونية ضمن العقود، وجعلها مؤدية لنفس الآثار القانونية، بشرط استيفاء المتطلبات التقنية والمعيارية لحماية الوثيقة وهوية الموقّع.

[1]. مصطفى كامل وصفي، العقود المدنية في البيئة الرقمية، منشأة المعارف، 2019، ص 94.

[2] -*Code civil français*, Article 1366 et 1367, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016.

- 2. النظام المصري
- في مصر، لم يتضمن القانون المدني نصوصًا خاصة بالكتابة الإلكترونية، إلا أن قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004 جاء ليملأ هذا الفراغ، حيث اعترف صراحة بحجية المحررات الإلكترونية، والتوقيع الرقمي في الإثبات.
- نصت المادة (14) من القانون على أن:
- *"للمحررات الإلكترونية والموقعة إلكترونيًا الحجية في الإثبات، متى استوفت الشروط القانونية المحددة".*
- كما أوردت المادة (1) تعريف "المحرر الإلكتروني" باعتباره "رسالة بيانات تتضمن معلومات تنشأ أو تُدمج أو تُخزن أو تُرسل أو تُستقبل بوسيلة إلكترونية."
- ويُفهم من هذه النصوص أن الكتابة الإلكترونية في مصر تتمتع بحجية قانونية مكافئة للورقية، ما دامت قد تم إنشاؤها وفقًا لضوابط التصديق الإلكتروني التي تُشرف عليها الهيئة المسؤولة) هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.(ITIDA –

إلا أن بعض الفقه يشير إلى وجود فجوة بين الإطار التشريعي والممارسة القضائية، حيث لا يزال بعض القضاة يترددون في الاعتماد الكامل على المحررات الإلكترونية كأدلة مستقلة في العقود المدنية([1]).

- 3. النظام السعودي
- في المملكة العربية السعودية، نظم نظام التعاملات والتوقيعات الإلكترونية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/8) لعام 1428هـ (2007م) مسألة الكتابة الرقمية بشكل واضح، حيث أقر بمشروعية المحررات الإلكترونية في التعاملات المدنية والتجارية.
- تنص المادة الخامسة من النظام على أن:
- *"تُعد الرسائل الإلكترونية والسجلات الإلكترونية والمستندات والبيانات التي يتم تبادلها أو تخزينها إلكترونيًا، مستندات رسمية ذات حجية قانونية، إذا استوفت الشروط التقنية المنصوص عليها".*
- كما تُعترف التوقيعات الإلكترونية المعتمدة التي تصدر من جهات مرخّصة بأنها تتمتع بذات القوة القانونية للتوقيع اليدوي، بشرط أن يتم التحقق منها عبر مركز التصديق الرقمي الوطني.

[1]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المواد 1 و14.

وانظر: محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015، ص 112.

- وبذلك يكون النظام السعودي قد تبنّى موقفًا تقنيًا وقانونيًا واضحًا من مسألة الشكلية والكتابة، حيث اعتبر أن الرسائل والوثائق الإلكترونية يمكن أن تُفي بالشكلية المطلوبة قانونًا، طالما تم حفظها وتوثيقها وفقًا للمعايير النظامية([1]).
-

مما يتضح أن النظم القانونية في فرنسا ومصر والسعودية تتجه نحو الاعتراف التدريجي بالكتابة الإلكترونية كوسيلة معادلة للكتابة الورقية، شريطة توافر ضوابط فنية وقانونية تضمن سلامة المستند وتحقّق هوية المصدر. ومع ذلك، يبقى التحدي قائمًا في توحيد التطبيقات القضائية وتعزيز الثقة في البيئة الرقمية بوصفها محيطًا صالحًا لإنشاء الالتزامات المدنية بكافة أشكالها.

المبحث الثاني: التعبير عن الإرادة في العقد الإلكتروني

تقسيم :.

يشكل الرضا ركنًا أساسيًا في تكوين العقد في الفقه المدني، حيث لا ينعقد أي عقد صحيح دون وجود إرادتين متطابقتين تُعبران عن القبول والعرض. ومع تطور وسائل الاتصال وتحوّل جزء كبير من المعاملات إلى الفضاء الرقمي، ظهرت تحديات قانونية جديدة بشأن طرق التعبير عن الإرادة في العقود الإلكترونية، خاصة في ظل غياب المجلس المادي للعقد، وغياب الاتصال الشخصي المباشر بين المتعاقدين.

ففي العقد الإلكتروني، غالبًا ما يتم التعبير عن الإرادة من خلال وسائل رقمية كـ"النقر (Clickwrap) "أو "التصفح القائم على الموافقة الضمنية(Browsewrap) "، أو بإرسال رسالة إلكترونية أو تعبئة نموذج رقمي. ويثور التساؤل حول مدى توافر الرضا القانوني في هذه الحالات، وما إذا كانت هذه الوسائل تؤدي إلى تكوين عقد كامل الأركان.

كما تُطرح إشكاليات تتعلق بمدى إمكان إثبات الإرادة إلكترونيًا، وما إذا كان ضغط زر "أوافق" أو إرسال رسالة عبر البريد الإلكتروني يُعتبر كافيًا لإثبات القبول الملزم قانونًا. وقد تناولت العديد من التشريعات المقارنة هذا الموضوع بتفاوت؛ ففي حين تبنت بعض الأنظمة (مثل الفرنسية) موقفًا أكثر وضوحًا تجاه التعبير الرقمي عن الإرادة، لا تزال بعض الأنظمة الأخرى (ومنها العربية) تتعامل مع هذه المسائل بحذر نسبي([2]).

من هنا، يتناول هذا المبحث تحليل الوسائل القانونية للتعبير عن الإرادة في التعاقد الإلكتروني، من خلال الوقوف على أهم أشكال التعبير في البيئة الرقمية كمطلب اول ، ثم بيان مدى تحقق الرضا في هذا السياق كمطلب ثاني.

المطلب الأول: وسائل التعبير الإلكتروني عن الإرادة

- أولاً:النقر على زر الموافقة(Clickwrap Agreements)

[1]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي رقم (م/8) لعام 1428هـ، المادة 5؛
وانظر: سامي الجوهري، *قانون الإثبات في البيئة الرقمية*، دار الجامعة الجديدة، 2019، ص 177.

[2]. طه حسين يوسف، *العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة*، منشأة المعارف، 2017، ص 65.

- ثانيًا:العقود القائمة على التصفح والاطلاع(Browsewrap Agreements)
- ثالثًا:التعبير عن الإرادة عبر البريد الإلكتروني والنماذج الرقمية
- رابعًا:التعبير الآلي عن الإرادة في العقود المؤتمتة (العقود الذكية)

المطلب الثاني: تحقق الرضا القانوني في العقد الإلكتروني

- أولاً:شروط تحقق الرضا في التعاقد الإلكتروني
- ثانيًا:إمكانية الطعن في الرضا الإلكتروني (الغلط – التدليس – الإكراه)
- ثالثًا:الإثبات والرضا الإلكتروني

المطلب الأول: وسائل التعبير الإلكتروني عن الإرادة

يمثّل التعبير عن الإرادة الركن الجوهري في تكوين العقد، ويُعدّ الوسيلة التي تتجلّى بها الرغبة في إنشاء الالتزام القانوني. وفي البيئة الرقمية، تغيّرت وسائل التعبير عن الإرادة، حيث باتت تعتمد على وسائط إلكترونية غير تقليدية، مثل النقر على أزرار الموافقة، أو ملء النماذج الإلكترونية، أو إرسال رسائل عبر البريد الإلكتروني، أو حتى من خلال تنفيذ تلقائي للبرمجيات كما في العقود الذكية.

وقد أثار ذلك جدلًا قانونيًا حول مدى اعتبار هذه الوسائل كافية للتعبير عن الإرادة الملزمة قانونًا، وما إذا كانت تحقق متطلبات الرضا العقدي من حيث الوضوح، والتحديد، والانفصال عن اللبس أو الغموض. كما تختلف المواقف التشريعية المقارنة في تقييمها لحجية هذه الوسائل واعتبارها أدوات للتعبير الإرادي الصحيح([1]).

أولاً: النقر على زر الموافقة(Clickwrap Agreements) :.

يُعدّ "النقر للموافقة" أكثر الوسائل شيوعًا في العقود الإلكترونية، ويظهر عادة على شكل رسالة تطلب من المستخدم النقر على زر "أوافق" أو "Accept" للمضي قدمًا في التعاقد. وقد ذهب الفقه والقضاء في عدة نظم قانونية – منها الفرنسي والأمريكي – إلى اعتبار هذه الوسيلة شكلًا صالحًا للتعبير عن الإرادة متى كان النص ظاهرًا بوضوح، وأُتيح للمستخدم قراءته قبل الموافقة عليه ([2]) .

وفي القانون الفرنسي، اعترفت المادة 1127-1 من *Code civil* بصحة العقود المبرمة إلكترونيًا، وألزمت العارض بتمكين المشتري من التحقق من تفاصيل عرضه، وتعديله قبل تأكيده، مما يعني ضمنًا الاعتراف بشرعية النقر كمؤشر على الرضا([3]).

وفي السياق العربي، لم ترد نصوص صريحة بهذا الخصوص، لكن قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004 يُمكن أن يُفسر على نحو يسمح باعتبار هذه الوسيلة صالحة، متى استوفت شروط الأمان والتحقق الرقمي([4]).

[1]. أحمد كمال أبو المجد، *القانون المدني والعصر الرقمي*، مجلة الحقوق – جامعة الكويت، عدد خاص، 2020، ص 67.

[2]. عبد الفتاح بيومي حجازي، *التوقيع الإلكتروني وحجية الإثبات*، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 124.

[3] .*Code civil français*, Article 1127-1, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016.

[4]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المواد 1، 14، 15.

ثانيًا: العقود القائمة على التصفح والاطلاع(Browsewrap Agreements) :.

في هذا النموذج، لا يُطلب من المستخدم النقر الصريح على زر موافقة، بل يُفترض قبوله ضمنيًا بمجرد استخدام الموقع أو استمراره في التصفح.

وقد أثار هذا النوع من العقود إشكالية قانونية تتعلق بـ مدى تحقق الرضا الصريح، خاصة إذا لم تكن شروط التعاقد واضحة أو في متناول المستخدم. ولهذا رفضت بعض المحاكم، مثل محاكم الولايات المتحدة، الاعتراف بها إذا لم تكن الشروط واضحة أو متاحة بسهولة ([1]).

ويُحذر بعض الفقه من الاعتماد على هذا النوع من العقود في المعاملات الجادة، نظرًا لاحتمال انتفاء العلم والقبول الفعلي من قبل الطرف الآخر، وهو ما قد يفتح الباب للطعن في صحة الرضا الإلكتروني ([2]).

ثالثًا: التعبير عن الإرادة عبر البريد الإلكتروني والنماذج الرقمية: .

يُعدّ تبادل البريد الإلكتروني من الوسائل المعترف بها قانونًا للتعاقد الإلكتروني. ويذهب الفقه إلى أن الرسائل المتبادلة التي تحتوي على عرض وقبول تمثل تعبيرًا إراديًا مكتملًا، طالما تم توثيقها ويمكن نسبتها إلى أطرافها([3]). ويُشترط في هذه الحالة القدرة على إثبات أن الرسالة صدرت فعلًا من الطرف الآخر، وأنها تعبر بوضوح عن الإرادة التعاقدية.

أما النماذج الإلكترونية (Forms) التي تُملأ وتُرسل عبر المنصات أو التطبيقات، فهي تُعد أيضًا وسيلة فعالة للتعبير عن الإرادة، لا سيما إذا تضمنت خيار القبول العلني والمسبق لشروط العقد.

وقد اعتبر نظام التعاملات الإلكترونية السعودي أن إرسال رسالة إلكترونية تُنشئ التزامًا يُعدّ تعبيرًا صحيحًا عن الإرادة متى تحقق التوثيق والربط بين المستخدم والرسالة وفق شروط النظام ([4]).

رابعًا: التعبير الآلي عن الإرادة في العقود المؤتمتة (العقود الذكية):.

في العقود الذكية(Smart Contracts) ، يُعبَّر عن الإرادة بشكل غير بشري، من خلال تنفيذ برنامج برمجي تلقائي يستجيب لشروط مبرمجة مسبقًا. وفي هذا السياق، لا يوجد تعبير تقليدي عن الإرادة، بل تنفيذ تلقائي بمجرد تحقق شرط معين.

وقد أثار هذا النمط جدلًا فقهيًا واسعًا حول مدى تحقق الرضا العقدي إذا لم يكن هناك تعبير صريح أو لحظي من الأطراف وقت تنفيذ العقد. ويرى البعض أن الإرادة تتحقق سلفًا عند برمجة العقد أو الموافقة على النظام، ويُعتبر التنفيذ نتيجة لذلك، وليس مرحلة مستقلة([5]).

[1] Hillman & Rachlinski, *Standard-Form Contracting in the Electronic Age*, NYU Law Review, Vol. 77, 2002, p. 429.

[2]. سامي الجوهري، *قانون العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة*، دار الجامعة الجديدة، 2020، ص 101.

[3]. محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، 2015، ص 133.

[4]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المادة 5؛ وانظر: هيئة الحكومة الرقمية، اللائحة التنفيذية، 2021.

[5]. ليلى الفارس، *العقود الذكية والالتزام التلقائي*، مجلة العلوم القانونية الرقمية، 2021، ص 95.

وتبنت بعض الدول موقفًا مرنًا تجاه هذا النمط، مثل فرنسا، حيث ناقش الفقه إمكانية اعتبار العقد الذكي صورة من صور التعبير التلقائي المشروع عن الإرادة، متى ثبت أن الطرفين قبلا النظام وآلياته بوضوح مسبق ([1]).

المطلب الثاني: تحقق الرضا القانوني في العقد الإلكتروني

يُعد الرضا الركن الأساسي لانعقاد العقد في القانون المدني، إذ لا ينشأ أي التزام تعاقدي دون تطابق إرادتين صادرتين عن طرفين مميزين. وفي العقود الإلكترونية، وإن كان المبدأ لا يختلف من حيث الجوهر، فإن وسائل التعبير عن الإرادة وأدلة تحققها تختلف باختلاف الوسيط التقني المستخدم، مما يطرح إشكاليات قانونية مهمة بشأن مدى تحقق الرضا وصحته، خاصة في غياب التلاقي المادي بين المتعاقدين.

وتكمن أهمية هذه الإشكالية في أن القانون المدني – في صيغته الكلاسيكية – بُني على فرضيات التعاقد الورقي والمباشر، وهو ما لا يتحقق في التعاقد الرقمي، مما يستوجب دراسة مدى تكييف الرضا الإلكتروني ضمن أنظمة قانونية مدنية مختلفة، كالنظامين المصري والسعودي من جهة، والنظام الفرنسي من جهة أخرى.

أولًا: شروط تحقق الرضا في التعاقد الإلكتروني :.

في النظم الثلاث، يترتب على تحقق الرضا الصحيح انعقاد العقد دون حاجة إلى شكلية معينة، ما لم يرد نص بخلاف ذلك. إلا أن الفارق الأساسي في العقود الإلكترونية يتمثل في أن الإرادة لا تُعبر عنها شفاهة أو كتابة ورقية، بل غالبًا عبر وسائط إلكترونية مثل:

- الضغط على زر "موافق"،
- إرسال بريد إلكتروني يتضمن القبول،
- تسجيل الدخول إلى نظام يعرض الشروط،
- أو تنفيذ عقد ذكي برمجيًا.

وقد اشترط القانون الفرنسي في المادة 1-1127من *Code civil* أن يُتاح للطرف المستقبل التحقق من تفاصيل العرض وتعديله قبل قبوله النهائي، مما يُظهر اهتمام المشرّع الفرنسي بتحقيق رضا إلكتروني مدروس، وليس آليًا [2]

وفي مصر، ورغم أن القانون المدني لم ينظم الرضا الإلكتروني، إلا أن قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004 أقر ضمنًا بإمكان التعبير عن الإرادة إلكترونيًا، حينما اعترف بالمحررات الإلكترونية والتوقيعات الرقمية كوسائل إثبات صالحة، متى خضعت للمعايير الأمنية المعتمدة من هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات(ITIDA) ([3]).

[1] .Gaétan Gorce, *Le contrat intelligent: une révolution juridique ?*, Revue Dalloz, 2019, p. 96.

[2].*Code civil français*, Article 1127-1, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016.

[3]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المادة 14.

أما النظام السعودي، فقد كان أكثر صراحة، حيث نص نظام التعاملات الإلكترونية لعام 1428هـ على حجية الرسائل والمستندات الإلكترونية، وعلى أن التوقيع الرقمي والتبادل الإلكتروني يمثلان وسائل مشروعة للتعاقد متى تم توثيق هوية الأطراف وحفظ البيانات وفق اللوائح التنفيذية([1]).

ثانيًا: إمكانية الطعن في الرضا الإلكتروني (الغلط – التدليس – الإكراه):.

رغم الاعتراف القانوني بالتعبير الإلكتروني عن الإرادة، لا يمنع ذلك من إمكانية الطعن في صحة الرضا إذا شابه أحد العيوب الإرادية.

- في النظام الفرنسي، تُطبّق القواعد العامة المتعلقة بالغلط والتدليس على العقود الإلكترونية. وقد ناقش الفقه الفرنسي مشروعية "الموافقة بالنقرة" إذا كانت الواجهة مضلّلة أو إذا لم تكن الشروط متاحة بوضوح، مما قد يُفقد الرضا صفته القانونية الصحيحة ([2]).
- في مصر، يمكن الطعن في صحة الرضا الإلكتروني استنادًا إلى القواعد العامة المنصوص عليها في القانون المدني (المواد 120–131)، إلا أن إثبات العيب في الإرادة في البيئة الرقمية يتطلب وسائل فنية متخصصة، مثل سجلات النظام، والطوابع الزمنية، وتقارير المصادقة الإلكترونية ([3]).
- أما في السعودية، فإن القضاء السعودي يُطبق القواعد التقليدية للرضا، ويُجيز الطعن في العقود إذا ثبت الغلط أو التدليس أو الإكراه. وتؤكد اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية على ضرورة وضوح شروط التعامل وإمكانية الرجوع إليها وتوثيقها إلكترونيًا، بما يدعم مبدأ الرضا الواعي ([4]).

ثالثًا: الإثبات والرضا الإلكتروني:.

الإثبات يُمثل التحدي الأبرز في التعاقد الرقمي. ففي غياب التوقيع اليدوي، يُصبح إثبات الرضا معتمدًا على:

- التوقيع الرقمي المعتمد.
- التوثيق الزمني.
- سجلات الخوادم(Logs) .
- شهادات المصادقة الإلكترونية.

وقد أقرت فرنسا وفق المادة 1367من *Code civil* حجية التوقيع الإلكتروني، بشرط أن يُحدد هوية الموقّع ويكون مرتبطًا بالوثيقة ارتباطًا لا يقبل الانفصال ([5]).

[1]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي رقم (م/8) لعام 1428هـ، المادة 5.

[2] .Gaétan Gorce, *Le consentement numérique: droit et réalité*, Revue Lamy Droit Civil, 2019, p. 71.

[3]. محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، 2015، ص 118.

[4]. هيئة الحكومة الرقمية السعودية، *اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية*، 2021، المادة 8.

[5] .*Code civil français*, Article 1367.

وفي مصر، نصت المادة 14 من قانون التوقيع الإلكتروني على أن للمحررات الإلكترونية حجية في الإثبات متى تم توثيقها وفق المعايير التقنية المحددة([1]).

أما النظام السعودي، فاعترف بالمحررات الرقمية ووسائل الإثبات الإلكترونية كأدلة قانونية، متى خضعت للتوثيق الرقمي من جهة معتمدة، وأكدت المادة 5 من النظام على المساواة بين المستند الإلكتروني والورقي([2]).

الفصل الثاني: التوقيع الرقمي في العقود الإلكترونية (الطبيعة القانونية والحجية في الإثبات)

مقدمة وتقسيم :.

يشكّل التوقيع الرقمي أحد أبرز أدوات التوثيق والإثبات في البيئة الإلكترونية، وقد غدا بديلاً حتميًا للتوقيع الخطي التقليدي في المعاملات الرقمية، لاسيما في ظل الانتشار الواسع للعقود الإلكترونية وتزايد الحاجة إلى ضمان أمن التعاملات والتحقق من هوية المتعاقدين عن بُعد.

وإذا كان التوقيع الخطي قد استقر في الفكر القانوني كمظهر من مظاهر الإرادة ومؤشر على صحة العقد، فإن التوقيع الرقمي لا يزال يثير العديد من التساؤلات القانونية، خصوصًا فيما يتعلق بطبيعته القانونية، وشروطه الفنية، وحجيته في الإثبات .وقد استجابت عدة تشريعات مدنية لتلك التحديات عبر سن قوانين متخصصة، مثل قانون التوقيع الإلكتروني المصري لسنة 2004، ونظام التعاملات الإلكترونية السعودي لسنة 1428هـ، والمادتين 1366 و1367 من *Code civil* الفرنسي.

ومن هنا، يتم تقسيم هذا الفصل الي مبحثين وهما

المبحث الأول :الطبيعة القانونية للتوقيع الرقمي من حيث تعريفه، خصائصه، ووضعه ضمن نظرية الإثبات والتصرف القانوني.

المبحث الثاني :حجيته في الإثبات من منظور قوانين الإثبات المدنية، ومدى معادلتها للتوقيع الورقي.

المبحث الأول: الطبيعة القانونية للتوقيع الرقمي

مقدمة المبحث:

مع تطور البيئة الرقمية وانتقال العديد من التعاملات المدنية والتجارية إلى الوسائط الإلكترونية، ظهرت الحاجة إلى بديل موثوق للتوقيع التقليدي، يضمن سلامة المحررات الإلكترونية ويحقق مبدأ الثقة في التعاملات عن بُعد. وقد أدى ذلك إلى نشوء مفهوم التوقيع الرقمي، الذي يُعد من أهم أدوات الإثبات الإلكتروني المعترف بها في التشريعات الحديثة.

ويُثير التوقيع الرقمي إشكالية مزدوجة: فهو من جهة وسيلة لتأكيد صدور الإرادة عن صاحبها، ومن جهة أخرى أداة فنية تقنية تتطلب شروطًا ومعايير خاصة تختلف عن التوقيع الورقي. لذا فإن تحديد طبيعته القانونية بدقة أمر ضروري لفهم موقعه ضمن نظام التعاقد والإثبات.

[1]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المادة 14.

[2]. سامي الجوهري، *قانون العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة*، دار الجامعة الجديدة، 2020، ص 151.

وفي هذا السياق، تُعالج هذه المسألة من خلال ثلاثة نقاط مهمة وهي كالتالي :.

(1)تعريف التوقيع الرقمي وتمييزه عن غيره،

(2)طبيعته القانونية،

(3)التنظيم التشريعي للتوقيع الرقمي في القانون المقارن :.

أولا : تعريف التوقيع الرقمي وتمييزه عن التوقيع الإلكتروني العادي:.

يُعرّف التوقيع الرقمي بأنه:

"مجموعة بيانات إلكترونية تُرفق بمحرر إلكتروني، وتُستخدم لتحديد هوية الموقّع والتثبت من موافقته على مضمون المحرر، باستخدام تقنيات التشفير والمصادقة الرقمية" .

وقد ميّز الفقه بين مصطلحين غالبًا ما يُستخدمان بالتبادل، هما:

- التوقيع الإلكتروني العادي:(Electronic Signature)

وهو أي وسيلة إلكترونية يُعبَّر بها عن القبول، مثل كتابة الاسم في نهاية بريد إلكتروني أو النقر على زر "موافق"([1]).

- التوقيع الرقمي:(Digital Signature)

وهو نوع خاص من التواقيع الإلكترونية، يعتمد على تقنيات التشفير العام والخاص (Public Key Infrastructure – PKI)، ويُعد الأكثر أمانًا وقابلية للتحقق من بين أنماط التوقيع الإلكتروني ([2]).

ثانيا : الطبيعة القانونية للتوقيع الرقمي كوسيلة تعبير عن الإرادة :.

يُعد التوقيع – في صورته التقليدية – وسيلة لإثبات تطابق إرادة الموقّع مع مضمون المحرر، وهو ما ينطبق من حيث المبدأ على التوقيع الرقمي، شريطة أن يحقق ذات الوظيفة القانونية، أي:

- نسبة المحرر إلى صاحبه،
- التعبير عن القبول الواعي بمضمونه،
- ضمان عدم التعديل على الوثيقة بعد توقيعها.

وقد نص القانون المدني الفرنسي المعدل بموجب الأمر رقم 2000-230 على أن الكتابة الإلكترونية لها نفس حجية الكتابة اليدوية، إذا كانت تسمح بتحديد هوية الموقّع وحفظ المحرر في ظروف تضمن سلامته ([3]).

أما في النظام المصري، فقد اعتبر قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004 أن التوقيع الرقمي هو وسيلة قانونية للإثبات، متى تم وفق نظام تصديق معتمد من هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات(ITIDA) ، ويُعتد به كبديل للتوقيع الخطي إذا استوفى الشروط التقنية المحددة ([1]).

[1]. عبد الفتاح بيومي حجازي، *التوقيع الإلكتروني وحجية الإثبات في القانون العربي والمقارن*، دار الفكر الجامعي، 2006، ص 89.

[2]. طه حسين يوسف، *العقود الإلكترونية – دراسة مقارنة*، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2017، ص 104.

[3] .*Code civil français*, Articles 1366 et 1367, Ordonnance n°2016-131.

وفي السعودية، أقر نظام التعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم الملكي م/8 لعام 1428هـ أن التوقيع الرقمي يُعد وسيلة موثوقة للتعاقد، وله حجية كاملة متى تم عبر نظام مصادقة رقمي مرخّص من الجهة المختصة (مركز التصديق الرقمي الوطني) ([2]).

بالتالي، يُمكن القول إن التوقيع الرقمي قد أصبح في هذه النظم وسيلة تعبير معترف بها قانونًا عن الإرادة في العقود الإلكترونية، ويمتد أثره إلى إضفاء الشرعية القانونية على المحررات الرقمية.

ثالثا : التنظيم التشريعي للتوقيع الرقمي في القانون المقارن :.

أولاً: في القانون المصري

نظم قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004 قواعد التوقيع الرقمي، وعرّفه في المادة (1) بأنه:

"وسيلة تقنية تتيح التحقق من هوية الموقّع وتضمن سلامة المحرر الإلكتروني" .

كما نصت المادة (14) على أن للمحرر الإلكتروني الموقع توقيعًا رقميًا معتمدًا ذات حجية المحررات الورقية، بشرط أن يتم التوقيع بواسطة شهادة تصديق إلكتروني صادرة من جهة مرخّصة ([3]).

ثانيًا: في النظام السعودي

أقر نظام التعاملات الإلكترونية السعودي في المادة (5) بأن "السجلات والتواقيع الإلكترونية لها الحجية النظامية الكاملة، إذا تم إنشاؤها والاحتفاظ بها وفق ضوابط النظام."

كما نصت المادة (14) على أن التوقيع الرقمي المعتمد له نفس الآثار النظامية للتوقيع اليدوي، إذا استوفى متطلبات التقنية والأمان([4]).

ثالثًا: في القانون الفرنسي

تبنّى *Code civil* في المادتين 1366و1367 تنظيمًا حديثًا للتوقيع الرقمي:

- المادة 1366 :اعتبرت الكتابة الإلكترونية مساوية للورقية في الحجية القانونية.
- المادة 1367 :اشترطت أن يكون التوقيع الإلكتروني قادرًا على تحديد هوية الموقّع ومرتبطًا بالوثيقة على نحو لا يسمح بتغييره، مما يُمكّن من التحقق من مصدر الإرادة والموافقة.

وقد دعّمت فرنسا هذا التوجه من خلال الامتثال الكامل لتنظيم الاتحاد الأوروبي رقم 2014/910 eIDAS) (Regulationبشأن التوقيعات الإلكترونية، وهو ما عزز مكانة التوقيع الرقمي كوسيلة رسمية موثوقة ([5]).

[1]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المواد 1، 14، 15.

[2]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي م/8 لعام 1428هـ، المواد 5، 14.

[3]. محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، 2015، ص 125.

[4]. هيئة الحكومة الرقمية السعودية، *اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية*، 2021، المادة 8.

[5] .*eIDAS Regulation (EU) No 910/2014* of the European Parliament and of the Council of 23 July 2014.

وبناء علي ما تقدم يتبين أن التوقيع الرقمي في القوانين المقارنة لم يعد مجرد وسيلة تقنية، بل أصبح أداة قانونية معترفًا بها لإثبات الإرادة والتعاقد، بشرط خضوعه لنظم مصادقة ومطابقة محددة. وقد اتجهت القوانين المقارنة إلى مساواة التوقيع الرقمي بالتوقيع التقليدي، ما دام يحقق الأمان التقني والوضوح القانوني المطلوب، وهو ما يعزز من استقرار التعاملات المدنية في البيئة الرقمية.

المبحث الثاني: حجية التوقيع الرقمي في الإثبات

المقدمة : .

يُعد التوقيع أحد أهم وسائل الإثبات في النظام القانوني التقليدي، فهو الأداة التي تُنسب من خلالها الإرادة إلى صاحبها، ويُعد قرينة قوية على موافقته على مضمون التصرف القانوني. ومع تطور المعاملات الإلكترونية، ظهرت الحاجة إلى التوقيع الرقمي كبديل آمن للتوقيع الورقي، يضمن الموثوقية وحماية التعاملات في البيئة الرقمية.

وتكمن الإشكالية في مدى تمتع هذا التوقيع الرقمي بذات الحجية القانونية للتوقيع الخطي، ومدى كفايته لإثبات التصرفات المدنية دون الحاجة إلى تأكيد إضافي. وقد تعاملت التشريعات المقارنة مع هذا التطور بتفاوت، حيث منحت بعض الأنظمة حجية كاملة للتوقيع الرقمي (كفرنسا والسعودية)، بينما اشترطت أنظمة أخرى ضوابط تقنية وقانونية صارمة للاعتداد به (مثل مصر).

وانطلاقًا من هذه الخلفية، يتناول هذا المبحث بيان نطاق حجية التوقيع الرقمي في الإثبات المدني، وشروطه القانونية، وتحليل موقف القوانين الفرنسية والمصرية والسعودية من هذه المسألة.

أولا : نطاق حجية التوقيع الرقمي في الإثبات المدني :.

يُقصد بحجية التوقيع الرقمي مدى قابليته لاعتماده كوسيلة لإثبات التصرفات القانونية، ومدى اعتراف القضاء به كقرينة قانونية على صدور الإرادة من الموقع.

- أولًا: في القانون الفرنسي

نصت المادة 1367 من *Code civil* على أن التوقيع الإلكتروني له ذات الأثر القانوني للتوقيع الخطي، بشرط أن يُتيح التوقيع:

- تحديد هوية الموقع،
- وارتباط التوقيع بالمحرر على نحو لا يسمح بتعديله بعد التوقيع.

ويُفهم من ذلك أن المشرّع الفرنسي يعترف بالحجية الكاملة للتوقيع الرقمي، متى استوفى شروط الأمان والتوثيق ([1]).

ثانيًا: في القانون المصري

[1] -*Code civil français*, Article 1367, Ordonnance n°2016-131.

نصت المادة 14 من قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004 على أن للمحررات الإلكترونية ذات الحجية القانونية للمحررات الورقية، بشرط أن تكون موقعة بتوقيع رقمي صادر عن شهادة تصديق إلكتروني معتمدة ([1]). ويُفهم من هذا النص أن الحجية ليست مطلقة، بل مقيدة بتوافر عناصر فنية وتنظيمية، تشمل الترخيص من جهة مختصة ومراعاة الضوابط الفنية.

ثالثًا: في النظام السعودي

نص نظام التعاملات الإلكترونية السعودي في مادته الخامسة على أن التوقيع الرقمي المعتمد يتمتع بـ"الحجية النظامية الكاملة"، بشرط استيفاء معايير التوثيق والمطابقة الفنية، ويُعامل معاملة التوقيع اليدوي في جميع الآثار القانونية ([2]). وتُظهر اللائحة التنفيذية الصادرة عن هيئة الحكومة الرقمية أن المملكة تتجه إلى الاعتراف الكامل بالتوقيع الرقمي كوسيلة إثبات أصلية، مع منح الجهات القضائية الحرية في تقدير سلامته من الناحية الفنية ([3]).

ثانيا : شروط صحة التوقيع الرقمي في القوانين المقارنة:.

للاعتداد بحجية التوقيع الرقمي، تشترط الأنظمة المقارنة توافر عدد من الشروط، تختلف تفصيلاً بين التشريعات، لكنها تتقاطع في النقاط الآتية:

1. القدرة على تحديد هوية الموقّع بدقة.
2. سلامة الارتباط بين التوقيع والمحرر، أي عدم قابلية التعديل بعد التوقيع.
3. وجود شهادة مصادقة رقمية (Digital Certificate) صادرة من جهة مرخصة.
4. إجراء التوقيع وفق نظام تقني مؤمن ومعتمد.

ويلاحظ أن:

- القانون الفرنسي يُشدد على قوة الربط بين التوقيع والمحرر(Un lien indissociable) ، ويعتبر التوقيع غير المرتبط ارتباطًا محكمًا غير منتج لأثره ([4]) .
- القانون المصري يعتمد على جهات مصادقة مرخصة منITIDA ، ويشترط استخدام مفتاح خاص لا يُتاح إلا للموقع نفسه([5]).
- النظام السعودي يشترط وجود توثيق رقمي صادر عن مركز التصديق الرقمي الوطني، ويُقر بوجوب مراجعة تقنية منتظمة لأنظمة التوقيع([6]).

ثالثا : موقف القضاء والفقه من التوقيع الرقمي كبديل للتوقيع الخطي :.

[1]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المادة 14.

[2]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي م/8 لعام 1428هـ، المادة 5.

[3]. هيئة الحكومة الرقمية، *اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية*، 2021، المادة 8.

[4] .Gaétan Gorce, *La signature électronique et sa valeur probante*, Revue Dalloz, 2019, p. 95.

[5]. محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، 2015، ص 142.

[6]. سامي الجوهري، *الإثبات في البيئة الرقمية – دراسة مقارنة*، دار الجامعة الجديدة، 2021، ص 167.

أظهر الفقه المقارن ترحيبًا واسعًا بالتوقيع الرقمي، باعتباره أداة موثوقة وفعالة في إثبات العقود الإلكترونية، خاصة في المعاملات التجارية والمصرفية.

- ففي فرنسا، اعتمدت محكمة النقض الفرنسية (Cour de cassation) في عدة أحكام على التوقيع الرقمي كوسيلة إثبات، شريطة إثبات صلته بالمحرر وثبوت هوية الموقع ([1]).
- أما في مصر، فلا تزال الممارسة القضائية محدودة في الاعتماد على التوقيع الرقمي، نظرًا لحداثة النظام، إلا أن بعض الأحكام بدأت تأخذ به متى ثبت توافر التوقيع المعتمد من جهة رسمية([2]).
- وفي السعودية، أصدرت بعض المحاكم أحكامًا استندت إلى مراسلات إلكترونية وتوقيعات رقمية، خاصة في منازعات العقود، مما يعكس اتجاهًا قضائيًا نحو الاعتراف العملي بالتوقيع الرقمي([3]).

ويؤكد الفقه أن الاعتراف الكامل بحجية التوقيع الرقمي يُعزز من الأمن القانوني للمعاملات الإلكترونية، ويحدّ من النزاعات المتعلقة بالإثبات، ويُعزز التحول الرقمي في العلاقات المدنية.

ويتضح من خلال مما تقدم أن القوانين المقارنة تتفق في منح التوقيع الرقمي حجية قانونية كاملة في الإثبات المدني، بشرط الالتزام بالضوابط الفنية والتنظيمية.

وفي حين تُظهر فرنسا والسعودية مرونة أوسع في التطبيق، فإن مصر تعتمد بشكل أكبر على الاعتماد الرسمي من جهات التصديق .وتبقى الحاجة قائمة إلى توسيع القبول القضائي بالتوقيع الرقمي، وربط ذلك بتحديث نظم الإثبات المدني بما يعكس طبيعة العصر الرقمي.

الفصل الثالث

التنظيم القانوني المقارن للعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي (دراسة تحليلية في ضوء التشريعات والتطبيقات القضائية في القوانين المقارنة)

مقدمة وتقسيم:.

أدى التطور التكنولوجي المتسارع إلى ظهور أنماط جديدة من التعاقدات التي تتم عبر الوسائط الرقمية، مما فرض على الأنظمة القانونية في مختلف الدول أن تعيد النظر في مفاهيمها التقليدية المتعلقة بالتعبير عن الإرادة، والرضا، والشكلية، والإثبات. وعلى رأس هذه التحديات، يبرز كل من العقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي بوصفهما ركيزتين أساسيتين للمعاملات الإلكترونية.

وقد اتجهت التشريعات المدنية في عدد من الدول إلى تنظيم هذه المسائل من خلال نصوص خاصة أو قوانين مكملة، تختلف في مدى وضوحها وتكاملها. وفي هذا السياق، يُعد كل من النظام الفرنسي، والمصري، والسعودي من

[1] -Cour de cassation, chambre commerciale, arrêt du 6 avril 2016, n°14-28.725.

[2]. عبد الفتاح بيومي حجازي، *التوقيع الإلكتروني في القانون المصري*، دار الفكر الجامعي، 2010، ص 133.

[3]. أحكام منشورة في مدوّنة القضاء التجاري السعودي، 2020، القضايا التجارية، ص 89.

النماذج القانونية الجديرة بالدراسة المقارنة، نظرًا لتباين مقارباتها التشريعية والقضائية، وتفاوت مستويات الانسجام بين النظرية القانونية والتطبيق العملي.

وتهدف من هذه الدراسة إلى تقديم دراسة تحليلية مقارنة للتنظيم القانوني للعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي في الأنظمة الثلاثة، من خلال تناول الأساس التشريعي، والموقف القضائي، وأوجه القوة والقصور في كل نظام.

المبحث الأول: التنظيم التشريعي للعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي في القوانين المقارنة

أولاً: النظام المصري :.

اتجه المشرع المصري إلى تنظيم التوقيع الرقمي والمعاملات الإلكترونية عبر تشريع خاص ومستقل هو قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004، دون أن يُدخل تعديلات جوهرية على أحكام القانون المدني فيما يخص التعاقد الإلكتروني أو آليات التعبير عن الإرادة الرقمية.

وقد عرّف هذا القانون في مادته الأولى التوقيع الرقمي بأنه وسيلة تتيح التحقق من هوية الموقّع وسلامة المستند، كما نصت المادة (14) على أن للمحررات الإلكترونية الموقعة توقيعًا رقميًا حجية في الإثبات تعادل حجية المحررات الورقية، شريطة أن يتم التصديق على التوقيع من خلال جهة معتمدة.

ولتفعيل هذا النظام، أنشأ المشرع المصري هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات (ITIDA) بموجب المادة (3)، والتي أُنيط بها تنظيم إصدار شهادات التصديق الإلكتروني والإشراف على جهات الترخيص، بهدف توفير الثقة التقنية والاعتماد الرسمي على المحررات الإلكترونية.

ومع ذلك، فإن التطبيق العملي لهذا النظام لا يزال محدودًا نسبيًا، ويرجع ذلك – بحسب عدد من الدراسات – إلى بطء التوسع في البنية التحتية الرقمية القانونية، وتردد بعض الجهات القضائية في قبول التوقيعات الرقمية كأداة إثبات قائمة بذاتها، خاصة في ظل قلة السوابق القضائية التي تتناول هذا النوع من المحررات([1]).

ثانيًا: النظام السعودي :.

تبنّى النظام السعودي مقاربة أكثر وضوحًا وشمولًا لتنظيم التعاملات الرقمية، وذلك من خلال نظام التعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/8 لعام 1428هـ، والذي نظم بشكل متكامل كلاً من العقود الإلكترونية والتوقيعات الرقمية والمحررات الإلكترونية.

ونصت المادة (5) من هذا النظام على أن السجلات والتواقيع الإلكترونية تتمتع بالحجية القانونية الكاملة، ما دامت قد تم إنشاؤها والاحتفاظ بها وفقًا للضوابط المنصوص عليها في النظام ولائحته التنفيذية.

كما أُنشئ في هذا السياق مركز التصديق الرقمي الوطني ليكون الجهة المختصة بتسجيل واعتماد موفري خدمات التوثيق الرقمي، ولضمان أمان وموثوقية نظم التوقيع الإلكترونية المستخدمة في المملكة.

[1]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المواد 1، 3، 14؛

محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، 2015، ص 112.

وفي عام 2021، صدرت اللائحة التنفيذية المعدلة للنظام عن هيئة الحكومة الرقمية، وتضمنت معايير تفصيلية لضمان موثوقية التوقيع الرقمي، مثل التحقق من هوية المستخدمين، ربط التوقيع بالمحرر بطريقة غير قابلة للتعديل، وتحديد فترة صلاحية الشهادة الرقمية.

وتُظهر هذه التشريعات أن السعودية تبنت نموذجًا عمليًا متقدمًا لتعزيز الثقة الرقمية في المعاملات المدنية والتجارية، حيث تم دمج التنظيم التقني بالتشريع القانوني في إطار متكامل وميسر ([1]).

ثالثًا: النظام الفرنسي: .

يُعد النظام الفرنسي من أكثر النظم المدنية تطورًا في تنظيم التعاقد الإلكتروني، ويتميّز بتكامل التنظيم القانوني للعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي ضمن القانون المدني ذاته(*Code civil*) ، دون اللجوء إلى تشريع مستقل.

فقد تم إدخال تعديلات جوهرية على *Code civil* بموجب الأمر رقم 2000-230 ثم الأمر رقم 2016-131، ومن أبرز ما تضمنته هذه التعديلات:

- المادة 1127-1 :نصت على صحة العقود المبرمة إلكترونيًا، وألزمت العارض بتمكين الطرف الآخر من التحقق من شروط العرض وتعديله قبل القبول.
- المادتان 1366 و1367 :قررتا أن الكتابة والتوقيع الإلكتروني لهما ذات الحجية القانونية التي تتمتع بها الكتابة والتوقيع التقليديان، شريطة تحديد هوية الموقّع وربط التوقيع بالمحرر ارتباطًا لا يقبل الفصل.

كما التزمت فرنسا بتطبيق تنظيم الاتحاد الأوروبي رقم 2014/910 المعروف بـeIDAS ، والذي أرسى إطارًا موحدًا للتوقيعات الإلكترونية والتوثيق الرقمي داخل الاتحاد الأوروبي، ورفع من مستوى الثقة القانونية بالتعاقد الرقمي في البيئة العابرة للحدود([2]).

ويُلاحظ أن النظام الفرنسي يجمع بين المرونة التشريعية والتكامل القضائي، ويُعد نموذجًا رائدًا في إدماج التحول الرقمي ضمن البنية القانونية التقليدية.

ويتضح من خلال المقارنة بين النظم الثلاثة، يتضح تفاوت في مستوى التنظيم التشريعي والانسجام بين النصوص القانونية والتطبيقات العملية.

- ففي فرنسا، يُمثل التنظيم المدني المتكامل والتزامها الأوروبي نموذجًا متقدّمًا في الاعتراف بالعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي كأدوات قانونية كاملة.

[1]. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي م/8 لعام 1428هـ، المادة 5؛
هيئة الحكومة الرقمية، *اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية*، 2021، المواد 7–12.

[2] .*Code civil français*, Articles 1127-1, 1366, 1367؛
eIDAS Regulation (EU) No 910/2014.

- أما السعودية، فقد تبنّت نهجًا تطبيقيًا متطورًا من خلال سن نظام متخصص وربط التوقيع الرقمي بمنظومة مصادقة وطنية، ما يُعزز الثقة في بيئة المعاملات الإلكترونية.
- في حين أن مصر اعتمدت على قانون مستقل دون تعديل القانون المدني، وهو ما أحدث فجوة بين الإطار التشريعي النظري والتطبيق العملي القضائي، ولا تزال تتطلب جهودًا لتكامل القواعد التقنية مع البيئة القانونية التقليدية.

ويُبرز هذا التحليل الحاجة إلى إصلاح تشريعي وتدريب قضائي وتطوير البنية التقنية لضمان فعالية وحجية العقود والتوقيعات الرقمية، بما يحقق الأمن القانوني في البيئة الإلكترونية المعاصرة.

المبحث الثاني: التطبيقات القضائية وأثرها في تعزيز الحماية القانونية (دراسة مقارنة في الأنظمة القانونية المقارنة)

المقدمة :

تمثل التطبيقات القضائية عنصرًا محوريًا في تكريس القواعد القانونية وضمان فعاليتها، خاصة في المجالات التي تتسم بالتجدد التقني والتطور المفاهيمي، كما هو الحال في العقود الإلكترونية والتوقيع الرقمي. فرغم سنّ التشريعات المنظمة لهذه المسائل، فإن مدى فاعليتها يتوقف إلى حد بعيد على تفسير القضاء لها، واستيعاب المحاكم للوسائل الرقمية الحديثة، وما إذا كانت المحاكم تعتمدها كوسائل إثبات منتجة لأثرها القانوني.

وتتفاوت الأنظمة القضائية في تعاطيها مع هذه الأدلة الإلكترونية؛ حيث تظهر بعض النظم ميلًا واضحًا للاعتراف بالتوقيع الرقمي والعقود الإلكترونية كأدلة أصلية، في حين تظل نظم أخرى متحفظة لأسباب تتعلق بالإثبات أو بالتقنية.

يناقش هذا المبحث مدى استجابة القضاء في مصر والسعودية وفرنسا للتشريعات الخاصة بالتعاقد الرقمي والتوقيع الإلكتروني، وتأثير ذلك على تعزيز الحماية القانونية للإرادة الإلكترونية والموثوقية العقدية.

أولا : القضاء المصري – التحفظ رغم وجود الإطار التشريعي: .

رغم وجود قانون التوقيع الإلكتروني رقم 15 لسنة 2004 في مصر، والذي ينص صراحة في المادة (14) على أن للمحررات الإلكترونية حجية في الإثبات إذا تم توثيقها من جهة معتمدة، فإن القضاء المصري لا يزال يتسم بالحذر في التعامل مع هذه الوسائل.

وتعود أسباب هذا التحفظ إلى:

- قلة انتشار التوقيعات الرقمية المعتمدة في الأوساط العملية،
- ضعف التكوين الفني لدى بعض الهيئات القضائية في التعامل مع وسائل الإثبات الرقمية،
- غياب القضاء المتخصص في المنازعات الإلكترونية ([1]).

[1]. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004، المادة 14.

محمد عبد الفتاح عبد الله، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، 2015، ص 144.

ومع ذلك، بدأت تظهر أحكام محدودة تعترف بالتعاملات الإلكترونية كوسيلة إثبات، خاصة إذا كانت مرتبطة بالبريد الإلكتروني أو بتوقيع رقمي موثق بشهادة إلكترونية معتمدة.

وقد أشار بعض الباحثين إلى أن غياب اجتهادات قضائية واضحة في هذا المجال يُضعف الثقة القانونية في العقود الرقمية، ويجعل الأطراف أكثر تحفظًا في الاعتماد على الوسائل الرقمية دون إثبات مادي تقليدي ([1]).

ثانيا : القضاء السعودي – انفتاح تدريجي وتكييف مرن :.

يميل القضاء السعودي إلى مقاربة أكثر مرونة، خاصة في ظل نظام التعاملات الإلكترونية واللائحة التنفيذية الصادرة عن هيئة الحكومة الرقمية، والتي أرست إطارًا تقنيًا وقانونيًا متماسكًا لتفعيل المحررات الرقمية والتوقيعات الإلكترونية.

وقد أصدرت المحاكم التجارية السعودية خلال السنوات الأخيرة عددًا متزايدًا من الأحكام التي اعتمدت على الرسائل الإلكترونية، والسجلات الرقمية، والاتفاقات المبرمة عبر التطبيقات والمنصات، شريطة التحقق من:

- هوية المستخدم،
- وجود سجل تقني يربط بين المحرر والطرف،
- استيفاء الشروط الشكلية المنصوص عليها في النظام.

فعلى سبيل المثال، قبلت إحدى المحاكم التجارية بالرياض اتفاقًا تم عبر البريد الإلكتروني كوسيلة إثبات لعقد خدمات، بشرط أن يكون البريد صادرًا من عنوان مسجّل للطرف وبمصادقة رقمية ([2]).

ويُعكس هذا التوجه تحولًا تدريجيًا نحو القبول العملي للأدلة الرقمية، مما يُعزز حماية الإرادة الإلكترونية، ويُعطي ثقة قانونية أكبر للمعاملات المدنية والتجارية الرقمية في المملكة.

ثالثا : القضاء الفرنسي – اجتهاد رائد وداعم للتحول الرقمي :.

يُعد القضاء الفرنسي من أكثر الأنظمة المقارنة تطورًا في استيعاب المفاهيم القانونية الحديثة للعقود الإلكترونية والتوقيعات الرقمية، وهو ما يتماشى مع التعديلات التشريعية الواسعة التي شهدها *Code civil* والتزام فرنسا الكامل بتنظيم الاتحاد الأوروبي.eIDAS

وقد أصدرت محكمة النقض الفرنسية (Cour de cassation) سلسلة من الأحكام المؤيدة للاعتراف بالتوقيع الرقمي كوسيلة إثبات، لا سيما إذا تحقق:

- الربط الفني غير القابل للفصل بين التوقيع والمحرر،
- إمكانية تحديد هوية الموقع بشكل دقيق،
- وجود شهادة تصديق إلكتروني مطابقة للمعايير المعتمدة

[1]. عبد الفتاح بيومي حجازي، التوقيع الإلكتروني في القانون المصري، دار الفكر الجامعي، 2010، ص 133.

[2]. وزارة العدل السعودية، مدونة الأحكام التجارية والإدارية الحديثة، الرياض، 2022، القضية رقم 341/ت/1442هـ.

ومن أبرز هذه الأحكام، ما قضت به الدائرة التجارية للمحكمة في عام 2016، حيث أقرت أن التوقيع الرقمي المعتمد يتمتع بذات القوة القانونية للتوقيع اليدوي إذا استوفى الشروط التقنية والأمنية المنصوص عليها4 ([1]).

ويمتد أثر هذا الاتجاه إلى العقود التجارية، والعقود الاستهلاكية، بل وحتى التبليغات القضائية، مما يجعل فرنسا نموذجًا يُحتذى به في تفعيل الحماية القانونية في البيئة الرقمية.

يتضح من خلال بحث مما تقدم أن الدور القضائي في تفعيل الحماية القانونية للعقود الإلكترونية يختلف باختلاف البيئة التشريعية والثقافة القانونية السائدة:

- ففي فرنسا، يشكّل القضاء أداة داعمة للنصوص التشريعية في البيئة الرقمية، ويُوفر حماية متقدمة للإرادة الإلكترونية.
- أما في السعودية، فقد بدأت ملامح الانفتاح القضائي على التعاملات الرقمية تتشكل بوضوح، في ظل بنية قانونية وتنظيمية مرنة.
- في حين لا يزال القضاء المصري متحفظًا نسبيًا، ويعاني من فجوة بين النصوص القانونية والتطبيق القضائي، مما يستدعي تدخلًا تشريعيًا وتدريبًا قضائيًا متخصصًا.

إن تعزيز الحماية القانونية للعقود والتوقيعات الرقمية لا يقتصر على إصدار التشريعات، بل يتطلب تحديثًا متواصلًا للثقافة القضائية والوسائل التقنية المساندة، وهو ما يجب أن يكون محل اهتمام صناع القرار القانوني والهيئات القضائية في الدول المقارنة.

الخاتمة: .

لقد كشف هذا البحث، من خلال دراسة مقارنة دقيقة، عن عمق التحولات التي يشهدها العقد المدني في ظل الثورة الرقمية، وخاصة فيما يتعلق بإشكالية إثبات الإرادة وصحة التوقيع الرقمي. وقد تم تحليل هذه الظاهرة من زاويتين: الأولى تشريعية، تناولت القوانين المنظمة للعقود الإلكترونية في مصر والسعودية وفرنسا؛ والثانية قضائية تطبيقية، كشفت عن مواقف القضاء من وسائل التعبير الإلكتروني والإثبات الرقمي.

ويمكن القول إن التعاقد الرقمي لم يعد خيارًا بل أصبح واقعًا متناميًا، يستوجب من الأنظمة القانونية مواكبته، سواء على مستوى نصوص القانون المدني، أو من خلال بناء منظومة إثبات جديدة تواكب العصر الرقمي.

ثانيًا: أهم النتائج التي توصل إليها البحث:.

1. أثبتت الدراسة أن الفراغ التشريعي في بعض الأنظمة، كالنظام المصري، لا يزال يؤثر سلبًا على الاعتراف الكامل بالعقود الإلكترونية، رغم وجود قانون خاص بالتوقيع الرقمي.

[1]-Cour de cassation, chambre commerciale, arrêt du 6 avril 2016, n°14-28.725.
Gaétan Gorce, *La signature électronique et sa valeur probante*, Revue Dalloz, 2019, p. 95.

2. أظهر النظام السعودي مرونة تنظيمية واضحة بفضل وجود نظام متخصص ولائحة تنفيذية حديثة، إلى جانب توجه قضائي نحو قبول وسائل الإثبات الرقمية.
3. مثّل النظام الفرنسي نموذجًا متقدمًا من حيث الدمج التشريعي لمفاهيم العقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي داخل صلب القانون المدني، مع التزامه الكامل بتشريعات الاتحاد الأوروبي.
4. كشفت الممارسات القضائية في مصر عن تحفظ ملحوظ في اعتماد التوقيع الرقمي كوسيلة أصلية للإثبات، خلافًا لما هو عليه الحال في فرنسا والسعودية.
5. تبيّن أن إثبات الإرادة الرقمية لا يزال يطرح إشكاليات في التشريعات المقارنة، خاصة فيما يتعلق بتحقق الرضا، ومشروعية وسائل التعبير التقني (مثل النقر أو العقود المؤتمتة).

ثالثًا: التوصيات القانونية والتشريعية المقترحة:.

1. تعديل أحكام القانون المدني المصري لإدراج تعريف واضح للعقد الإلكتروني، وشروط التعبير عن الإرادة الإلكترونية، وحجية التوقيع الرقمي.
2. تعزيز القضاء المتخصص في المنازعات الإلكترونية من خلال إنشاء دوائر قضائية مدنية رقمية مزوّدة بخبرات تقنية وقانونية.
3. دعم مراكز التوثيق والمصادقة الرقمية ITIDA) في مصر، مركز التصديق الوطني في السعودية (من خلال منحها صلاحيات أوسع في اعتماد الأدلة الرقمية والتوعية بها.
4. صياغة مدونة رقمية موحدة تنظم التعاقد الإلكتروني، التوقيع الرقمي، وسائل الإثبات الحديثة، وحقوق المستخدم الرقمي، على غرار تنظيم eIDAS الأوروبي.
5. تطوير أنظمة التعليم القانوني الجامعي لتشمل مقررات إلزامية في القانون الرقمي والإثبات الإلكتروني.

رابعًا: دعوة لتطوير منظومة الإثبات المدني بما يواكب الرقمنة القانونية:.

إن التحول الرقمي لم يعد مجرد تطور تقني، بل أصبح أداة لإعادة هيكلة المفاهيم القانونية الأساسية .ويُمثل العقد الإلكتروني نموذجًا حيًا على ضرورة تحديث قواعد الإثبات المدني، سواء من حيث:

- الاعتراف بالمحررات الرقمية كمستندات أصلية،
- أو تبني مفاهيم جديدة للإرادة والتعبير والقبول،
- أو وضع ضوابط تقنية وتشريعية للتوقيعات الرقمية.

وعليه، فإن الباحث يدعو إلى إعادة بناء منظومة الإثبات المدني وفقًا لثلاثة أبعاد متكاملة:

1. بُعد تشريعي يُكيّف قواعد الإثبات التقليدية مع البيئة الرقمية.
2. بُعد قضائي يعتمد على أدوات تحليل فني وإلكتروني للمحررات الرقمية.
3. بُعد تنظيمي يُعزز الثقة بين المواطن والأنظمة الرقمية المعتمدة في التعاقد والإثبات.

وبذلك، يمكن للمنظومة القانونية العربية أن تواكب التحديات الرقمية الراهنة وتحقق التوازن بين العدالة القانونية ومتطلبات العصر الرقمي.

قائمة المراجع :.

1. أبو المجد، أحمد كمال، *القانون المدني والعصر الرقمي*، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، 2020.
2. الجوهري، سامي، *الإثبات الإلكتروني في القانون المدني*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019.
3. الجوهري، سامي، *قانون الإثبات في البيئة الرقمية*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019.
4. الحكيم، عبد المجيد، "تكييف العقود الإلكترونية في ضوء نظرية العقد"، *مجلة الحقوق الكويتية*، العدد 1، 2020.
5. حجازي، عبد الفتاح بيومي، *التوقيع الإلكتروني وحجية الإثبات في القانون العربي والمقارن*، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006.
6. حمو، نعيمة، "التحول الرقمي وأثره على القواعد العامة في العقود"، *المجلة الجزائرية للعلوم القانونية*، العدد 2، 2022.
7. حسان، نعيم، "نظرية العقد بين البيئة التقليدية والرقمية"، *المجلة المصرية للقانون والتكنولوجيا*، العدد 2، 2021.
8. رسالة دكتوراه، *التعاقد عبر الإنترنت وأثره على نظرية الالتزام المدني*، كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2021.
9. رسالة ماجستير، *إثبات العقود الإلكترونية في ضوء قانون الإثبات المصري والمقارن*، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2020.
10. زين الدين، سامي جمال، *مصادر الالتزام في القانون المدني*، منشورات الجامعة اللبنانية، بيروت، 2018.
11. عبد الله، محمد عبد الفتاح، *الوسائل الإلكترونية في الإثبات المدني والتجاري*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015.
12. عبد الكريم، نجلاء، "مستقبل العقود الذكية والعقود الإلكترونية: قراءة قانونية تحليلية"، *مجلة الحقوق*، جامعة الكويت، 2023.
13. عبد الجواد، محمد، *العقد الإلكتروني والتحول المفاهيمي في نظرية الالتزام*، دار المطبوعات الجامعية، 2019.
14. الكشكي، محمد، *البيئة القانونية للعقود الإلكترونية*، دار النهضة العربية، القاهرة، 2019.
15. العمري، إبراهيم، "التعاقد عبر التطبيقات الإلكترونية: بين التقنية والقانون"، *مجلة القانون المعاصر*، 2020.
16. وصفي، مصطفى كامل، *الرضا العقدي في العقود الإلكترونية*، مجلة الدراسات القانونية، جامعة الإسكندرية، 2020.
17. يوسف، طه حسين، *العقود الإلكترونية: دراسة مقارنة*، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2017.

مراجع أجنبية:

18. Bensoussan, Alain, *L'intelligence artificielle et le droit*, Paris, Larcier, 2018.
19. Gorce, Gaétan, *Le contrat intelligent: une révolution juridique?*, Revue Dalloz, 2019.

نصوص قانونية وتشريعات:

20. Code civil français, Articles 1127-1 et 1127-2, Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016.
21. قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004.
22. نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، المرسوم الملكي رقم (م/8) لعام 1428هـ.